

اختلاف الحديث المجلد السادس

حسين عبدالرازق

الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. صلى الله على محمد وعلى اله وصحبه وسلم المجلس السادس من مدارسنا لكتاب اختلاف الحديث. للامام الشافعي رحمه الله. اه وكنا في الحديث عن صوم يوم عاشوراء. وقرأناه - [00:00:04](#)

سألنا بعض الطلبة الكرام يلخص لنا ما اراده الشافعي رحمه الله. اتفضل يا عبد الله خدها واحدة واحدة كده. بسم الله. بسم الله الرحمن الرحيم بعض الاحاديث اللي بفكر فيها صيام يوم عاشوراء. ومنها حديث عائشة رضي الله عنها عندما قالت - [00:00:23](#) عاشوراء يوم من تصومه قريش في الجاهلية وكان النبي يصومه في الجاهلية فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة صاموا وامر بصيامهم فلما فرض رمضان كان هو الفريضة ترك يوم عاشوراء. وهنا اصبح الاشكال في كلمة تركت - [00:00:51](#) قد تأتي على معنى انه ترك يعني صيامه اي خلاص ما بقى في شيء فيه يعني ما بقى في صيامه شيء. لا ركز انت انت عايز تذكر كل الاحاديث اللي هي اللي هو ذكرها ولا انت شايف ان هو ده الحديث تحديدا اللي فيه اشكال - [00:01:07](#) لا هو حابب اذكر رحلتي الاخرى بس هو الاشكال في هذا الحديث. احسنت. نعم. دي بداية ممتازة. ها؟ بس انت مش ايه معنى ترك احتمالات ايه يعني في احتمال يا اما انه كان فريضة فاصبح يعني نسخ فرضه نسخ فرضه. ايوة - [00:01:24](#) او انه كم فريضة فاصبح اه يترك تماما. طيب بلاش انت تعبر من نفسك. ما تجيب كلام الشافعي اللي هو صفوة واحد وتمانين وتشرحه لنا. قال الشافعي وليس في هذه الاحاديث - [00:01:41](#)

في حديث عائشة لو فرض هذا الحديث عن النبي هو انه حديث؟ حديث عائشة رضي الله عنها هو ده حديث عائشة بس ولا في زيادة عشان نميز خليه هو لا خليه هو يجيب عربي - [00:01:53](#) انا عايزك انت قدامك قطعة عايزك تشرحها للناس في هذه الاحاديث يوجد شيء مختلف الا حديث عائشة رضي الله عنها مم وايه كمان مم هي بالزبط يا شباب صفحة واحدة اللي انا عايزك تقرأها وتفهمها - [00:02:48](#) اقرأها بالراحة كده يا عبدالله في كم حديث ذكره عبدالله الامام الشافعي انا بسأل عبدالله هو المكلف دلوقتي ان هو ينتبه عشان ما ينفعش يكون في حد فيكم جالس واحنا واخدين راحتنا وبناخد وندي وبسالك بيكون هو بسأل وهو مش قادر -

[00:04:05](#)

الكلام ليه؟ مش هتفهمه ليه؟ ده احنا ده انا ماشي معكم كلمة كلمة. الكتاب ده لو كنا عايزين نخلصه كنا قعدنا ساعتين قرأناه وخلصنا مشينا انت ليه مش فاهم؟ او ليه لما بسأل انا ما بتحطش في دماغك انك تجاوب ليه؟ امال هتتعلم امتى لو ما كنتش بتتعلم دلوقتي - [00:04:27](#)

يلا يا عبدالله عندنا كم حديث؟ ماشي الحديث الاول بيقول ايه يا عبدالله ايوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم عاشوراء ويأمر بالصيام. خالصنا منه ده. ها واللي بعده - [00:04:41](#)

كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية وكان النبي يصومه في الجاهلية يوم عاشوراء ماشي وخلاصة اللي بعده اللي هو قول معاوية وسمعت رسول الله يقول ومن شاء تمام. الحديث اللي بعده - [00:05:16](#) اللي بعده نفس الشيء نفس الشيء صح واللي بعده؟ هم اه لا هو ما شاء منكم فليصم من شاء فليكفر. ماشي. اللي بعده نفس الشيء. ولكن كان ايوة رسول الله صلى الله عليه وسلم صام يوما يتحرى صيامه - [00:05:40](#)

على ايام الا هذا اليوم يعني يوم عاشوراء تمام الله ينور عليك ايه الاحاديث الاحاديث دي ادخال بقى كلام الشافعي كده وخدوا حنة
حنة يا عبدالله ها وليس من هذه الاحاديث شيء مختلف عنده مختلف عندنا والله اعلم الا شيئا ذكره - [00:06:06](#)
يعني ايه يعني كل الاحاديث ما فيها بأس الا حديث عالي. يعني ايه ما فيها بأس؟ يعني ايه؟ يعني لا تفيد مثلا بالفريضة. لا. لا
تتعارض. ما فيش تعارض بينها. كلها تدل ايه؟ من شاء فليصم - [00:06:24](#)
ثم جاء فليتركه تمام. فيه ايه بقى حديث عائشة؟ ايه المشكلة فيها يا عبدالله حديث ايه ايه بالظبط في حديث عائشة ايوة وترك
عاشوراء تمام فايه بقى فهو يقول ايه - [00:06:38](#)
في بعض دون بعض كان يصوم يوم عاشوراء وياه؟ ماشي يعني مين؟ يعني ايه يا عبدالله؟ ان حديث رواية ابن ابي ذئب اللي
هو ذكرها عن عائشة اللي هو ذكره بهذا الاختصار. يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم ويأمر بصيامه - [00:06:58](#)
ها ايه اللي ممكن يتفهّم منه؟ اتفضل. خليه هو احسنت ممتاز جدا جميل طيب اللي بعده بقى فلما نزل اللي هو الرواية الثانية فلما
نزل رمضان كان الفريضة وترك عاشوراء ها اشرح لي بقى كلام الشافعي. لا يحتمل قول عائشة. يحتمل قول عائشة فوق عاشوراء
صوم - [00:07:38](#)
ايجاب صومي يعني الاحتمال في هذا الحديث اه لا يصح اي قول الا انه طب ايه المعنى الثاني؟ اللي هو مش صح لا ركز خلاص
هو ترك. ففي احتماليين ها - [00:08:06](#)
يا اما انه كان فرض وترك فرضه يا اما انه ترك صيامه كله. لا فرض ولا نفل. صح؟ هو رجح ايه ايوة يبقى الباقي ايه انه ايه انه
مستحب من شاء فليصمه ومن شاء فليتركه. كمل لي الكلام - [00:08:40](#)
اذا علمنا ان كتاب الله بين بين لهم ان شهر رمضان المفروض صومه. فابان لهم ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وترك ايجاب
صومه وهو اولى الامور في عندنا اليهودة الاولى ان هو ترك فرضه. مش ترك صيامه مطلقا لأ يبقى الاستحباب. ايه اللي دلنا على كده؟
ان في احاديث تانية قالت - [00:08:59](#)
من شاء فليصم ومن شاء فليكفر. ولعل عائشة بقى انا عايز بقى حد يجاوب لي دي. آآ عبدالله كده اخذ جزء آآ يعني الاولاني. مين
يكمل جزاك الله خيرا يا عبدالله اتفضل يا شربيني - [00:09:19](#)
ايوة شهر رمضان ايه اللي هيترتب على كده ايه اللي هيترتب على كده؟ ان الحديث ده يكون من اي قسم على
القول الاول من اي قسم وعلى القول الثاني من اي قسم - [00:09:31](#)
انا بسألك سؤال لو احنا عندنا تفسيرين الناس والمنسوخ والتفسير الاول الذي لا يعد مختلفا. تمام. فهمنا؟ فده قسم آآ ادعي فيه انه
من باب لكن الشافعي لا يراه كذلك. وانما يرى ان ان الاحاديث متوافقة فيه على انه كان مستحبا. ماشي كده؟ وآآ - [00:10:37](#)
وبعد ذلك من شاء فليصم ومن شاء فليدعه. لكن لو واحد فهم من ان عائشة قالت آآ امر به وان ده للفريضة يبقى كده هيضطر يفهم
ترك صيامه يعني ترك ايه - [00:11:02](#)
لأ هو انا حطيته تحت الباب الذي ادعي فيه النسخ لكن الاقرب ان هو ليس من باب النسخ المنسوخ قال باب الطهارة بالماء حدثنا
الربيع قال قال الشافعي رضي الله عنه قال الله تعالى وانزلنا من الماء ماء طهورا - [00:11:16](#)
جل وعلا في الطهارة فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا. فدل على ان الطهارة بالماء كله فلقد جزنا الثقة عن ابي ذئب الثقة
عنده عن من حدثه او عن عبيد الله بن عبد الرحمن العدوي عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رجلا سأل رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال ان بئر بضاعة يطرح - [00:11:41](#)
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الماء لا يلبسه شيء. واخبرنا الثقة من اصحابنا عن ولده كثيرا محمد بن عبادي عن عبدالله بن عبيد
بن عبدالله بن عمر. عن - [00:12:05](#)
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الماء خلتين لم يحمل نجسا. قال واخبرنا سفيان عن ابي الزناد عن
موسى ابن ابي عثمان عن ابيه عن يرى - [00:12:17](#)

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمولن احدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه قال وبه عن ابي زياد عن اعجم ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا بلغ القبر في نهى احدكم فاني اوصيه سبع مرات - [00:12:27](#) قال وفرنا مات عن الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله الا ان مالكا رحمه الله تعالى جعل ما كان ولا غافر به. قال وخبرنا سفيان عن ايوب عن الكسيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا بلغ القلب في معي احدكم فليصم - [00:12:40](#)

اولاهن قال احداهن بالتراب. قال الشافعي رضي الله عنه وبهذه الاحاديث كلها نأخذ وليس منها واحد يخالف عندنا واحدة ايوا يبقى كده ايه؟ ده من باب الناسخ والمنسوخ؟ من باب المباح اللي هو انت تتخيل ان تأخذ مما شئت؟ لا. لا - [00:12:58](#) تأخذ بها كلها. لانك لن تفقه هذا الحكم الا بها كلها. ايه الفرق بين ده وبين الاولاني الاولاد تتخير نعم؟ لا معناها ان لازم تأخذ بها كلها انما الاولاني بتتخير. عايز تمسح على الخفين تمسح عايز تغسل رجلك تغسل. فهمت - [00:13:18](#) ده صنف تالت اللي هو اه العمل بكل الاحاديث نعم مش مهم مش مهم هيكون ايه دلوقتي احنا يهنا ان انت هتأخذ بها كلها ماشي؟ فلا هي من باب الناسخ والمنسوخ ولا من باب الترجيح - [00:13:41](#)

ما هو حتى لو تفسير مش مشكلة. المهم ان انا هاخذ بها كلها قال اما حديث امرئ ضاع فان بئر البضاعة كثيرة الماء الواسعة. كان يطرح فيها من الانجاس ما لا يغير لها لونا ولا طعما ولا ينذر - [00:13:59](#) ولا يظهر له فيها ريحا فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم نتوضأ ونري بضاعته وهي بئر يفرح فيها كذا. ده فقه الحديث بقى. فقال النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم اه مجيبا - [00:14:16](#)

الماء لا ينجسه شيء. وكان جوابه مكتملا كل ماء وانقلب. وبيننا انه في الموعد وبيننا انه في الماء لها اذا كان مجيبا عليها فلما روى ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ان يغسل البناء من بلوغ الكلب سبعة - [00:14:29](#) دل على ان وجوب رسول الله صلى الله عليه وسلم في بئر مضاعفة عليها. وكان العلم انه على مثلها. واكثر منها ولا يدل حديث بئر وحده على ان ما دونها من الماء لا ينجس. اه يبقى عايز يقول لك ايه انا عايزك تركز بس وانت ممكن تتوهم ان ده هو الصنف الاول. لا - [00:14:49](#)

في الاول ده ايه يا شباب؟ معناه انك لو خدت بواحد مش هتأخذ بالتاني. هو انت لو غسلت رجلك هتمسح برضه على خفك؟ لا يا ده ده صح؟ ده غيره تماما. ده - [00:15:09](#)

يقول لك انت لن تفقه الباب فقها تاما الا بها جميعا. فيبين بعضها بعضا ويكمل بعضها بعضا. فاهم فلما روى ابو هريرة نعم وكانت غنية هنا بقى هو بيحجب لك فقه الواقع بقى. هو عايز يقول لك ركزوا يا شباب. الناس بيقولوا للنبي عليه الصلاة والسلام ده - [00:15:19](#) البئر والكلاء والناس بيلقوا فيها قال لهم الماء لا ينجسه شيء ازاى وعندنا حديث بيقول اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فليغسله. احنا عايزين نفهم ده ايه؟ فهو بقى بيشرح وكانت انية الناس صفارا - [00:15:40](#)

هنتكلم عن اللي هو ايه اذا ولغ الكلب في اناء عشان يبين ان هي بتجتمع ها؟ قال وكانت غنية الناس صفارا انما هي صحنون وصحاف ومخاض الحجارة. مخاض. ومخاض الحجارة. وما اشبه ذلك مما يحلب فيه ويترك ويتوضأ. وكبير ايته مما يحلب ويشرب فيه. فكانت - [00:15:54](#)

حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في نهى احدكم فليعصمه سبع مرات دليل على ان قدر ماء الاناء ينجس ببخار ايوه وان لم وان لم تغير له طعما ولا ريحا ولا نونا. هم. ولم يكن فيه بيان بيان ان ما يجاوزه وان لم يبلغ قدر ماء -

[00:16:14](#)

ايوة ركز كده. الشافعي بيعلمك ناحية جديدة لسة ما فاتتتش علينا قبل كده يا شباب. ايه هي لا يصح ان تأخذ من الحديث اكثر مما فيه. حلو كده انا اضرب لكم مثال لما انا مثلا بتناقش مع علي فبقول له علي بيقول لي الكبائر لا تكفر الا بالتوبة - [00:16:36](#) لو واحد مسلا كان مصر على كبيرة من الكبائر ما ينفعش الاعمال الصالحة تكفرها لازم يتوب. خلاص؟ فاقول له ليه يا علي ايه الدليل؟

فقال لي ربنا قال ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه - 00:16:58

يكفر عنكم سيئاتكم اقول له لا الاية دي غايتها انها تثبت ايه؟ ان اجتناب الكبائر سبب في غفران الصغائر. هل قالت ان الكبائر لا تكفر والا بالتوبة؟ لأ فيبقى انت لازم تفهم ما لا يصح دي قاعدة شباب لا يصح ان يكون المدلول اوسع من الدليل. ما ينفعش. يمكن ان يكون مطابقا - 00:17:12

وانقص منهم لو انت معك ميت دولار. تمام ينفع تدي واحد منهم متين دولار؟ احنا بنقول لا يصح ان يكون المدلول اللي هو المأخوذ اوسع من الدليل المأخوذ منه. حلو؟ انا معي ميت - 00:17:34

الله! ينفع ادي واحد منها ميتين دولار! لأ. طب ينفع ادي له مية؟ اه ينفع ادي له عشرة؟ اه جميل الامام الشافعي بيقول لك ايه؟ ما تجيش تعارض لي اذا ولغ الكلب في اناء احدمك فليغسله بحديث بنر بضاعة. ليه - 00:17:49

لان حديث اذا ولغ الكلب فيه حاجتين مهمين. الاول انك تتنبه ويرغ الكلب في اناء احدمك. الاناء ده هيكون بيعمل فيه ايه فيه ميه بيتوضا منها بيشرب فيه بيحلب فيه. صح ولا لأ؟ الثانية دي كانت قد ايه قد كده. فقال لك غايته ان اقصى شيء بيديه لك ان النجاسة - 00:18:06

اذا وردت على اي كمية ماء تنجسها ولا اذا وردت على اناء صغير؟ هل هي نفت او اثبتت ان الالباء ان الاناء كبير بمجرد ملاقة النجاسة ينجس؟ فيقول لك انتبه وافهم الحديث اخره معك ايه. ما تزودش - 00:18:25

ماشي افهمكم حاجة تانية يا شباب عشان تفهم دي. مش عايز اطول فيها قوي بس عايزك تفهم. انا لما يكون عندي حديث آآ اية اه انتم عارفين الاية المشهورة ان ابراهيم عليه السلام لما جن عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربي مختلف فيها. هل ابراهيم عليه السلام لم يكن اه يعلم من ربه - 00:18:43

ثم هداه الله. تمام او انه كان يعلم ولكن كان يناظر قومه. حلو تمام؟ ففي الناس اللي هي قالت لا ابراهيم كان يعلم ربه طبعاً. ليه؟ لان الله قال وما كان من المشركين. فالناس بيقولوا لهم هو ايه يعني هو لم يكن - 00:19:04

واحنا قلنا انه كان مشرك واحنا قلنا انه كان بيبعد الاصنام مع قومه؟ ابدأ. احنا كنا بنقول ان ابراهيم ابراهيم لم يشارك قومه ولكن ابراهيم لم يعلم من ربه فبدأ يتدبر - 00:19:21

الى ان قال لا خلاص وجهت وجهي للذي فطر السماوات الذي خلق هذه السماوات وفطرها هو ربي. تمام؟ اللي انا عايز اقله لك ايه؟ ان المجموعة اللي انكرت عليهم دي وما - 00:19:35

انا من المشركين قالوا لهم غايته انه ينفي الشرك. لا انه يقول انه كان مهتديا لعلم الله. يبقى دي لقطة مهمة يا شباب ان تعرف ما هو والحد الاعلى الذي يعطيه لك الدليل. فلو انت تجاوزت ذلك يبقى انت اخطأت. لما ييجي واحد من الرافضة يقول علي ابن ابي طالب هو الامام بعد - 00:19:45

عليه الصلاة والسلام نقول له ليه؟ يقول لك لان النبي عليه الصلاة والسلام قال لاعطين الراية غدا يعني في خيبر. رجل يحب الله ورسوله. قلنا له مالها دي؟ غايتها ان عليا يحب - 00:20:05

الله ورسوله ويحبه الله ورسوله. ايه ايه النص اللي في الامامة دي؟ ما فيش. يبقى مهم جدا ان انت تعرف انه لا يمكن ان يكون المأخوذ اكثر من المأخوذ منه. تمام؟ فلم ده بقى باب مهم هيشعرك ان الاحاديث دي بالعكس - 00:20:15

بتتعارض ده بتتكامل. لان واحد قال لي ان الاناء الصغير هيتغير بينما الاناء الكبير مش هيتأثر. فاهم كده؟ طيب. اتفضل احدمك لا هتيجي هتيجي لسه ما اتعرضلهاش واخذ رواية بس اذا ولغ الكلب في اناء احدمك ها اتفضلوا - 00:20:31

قال رحمه الله كان البيان الذي قامت به الحجة على من علمه في الفرق بين ما يجلس وبين ما لا يجلس من الماء الذي لم يتغير الحال من قطع به وانقطع به الشك في حديث الوليد ابن كثير ان النبي احنا ما عندناش غير يوم واحد ما سمحت واخليه يسرح سنة بسيطة وتنتبهوا بعد اذنكم - 00:20:56

احنا لسة عندنا متين وتلاتين صفحة كلها كده واحيانا هتكون اصعب من كده. فلو سمحتم نركز واحمد هيسرع شوية بسيطة. اتفضلي

يا احمد النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الماء خلتين لم يحمد نجسا. ايوة اذا كان الماء قلتين لم يحمل نجسة - [00:21:16](#)
تمام قلتين هنعرف يعني ايه قلتين والحجم ده وان ده مش هيتعارض معه اذا ولغ الكلب في اناء احكم لان ده هيرجع لقدر الماء.

تمام؟ ماشي. قال واخبرنا مسلم البخاري عن جريج - [00:21:38](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا كان معه قلتين لم يحمل نجسا وفي الحديث بخلال هجر. هجر هجر قال ابن جريج قد رأيت

قلال هاجر في قلة قربتين او قربتين وشيئا. قال الشافعي وقرب الحجاز قديما الحديث وحديثا كبارا. لعز - [00:21:48](#)

فاذا كان له خمس قراب كبار لم يحمل النبي صلى الله عليه وسلم وذلك كل ذلك قيلان هجر. ابدأ بقى يشرح بقى يعني ايه اذا بلغ

الماء قلتين لم نجسة - [00:22:08](#)

قال في قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان له قلتين لم يحمل نفسا دالتان احدهما ان ما بلغ قلتين فاكثر من يحمل نجسا. لان

القلتين اذا لم تنجو سهلا لم ينجز - [00:22:21](#)

منهما وهذا يوافق جملة حديث بئر مضاعف. ايوة. والدلالة عندنا حديث بئر البضاعة بئر الناس بيرموا فيها حاجات. فالنبي عليه

الصلاة والسلام قال الماء طهور لا ينجسه شيء والثاني بيقول اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث. يعني مش هياثر فيه - [00:22:31](#)

في توافق بينهم ولا لا؟ توافق ان كمية الماء الكبيرة اللي هي قلتين فما زيادة يبقى ده لم يحمل. وطبيعي اذا كان ده لم يحمل يبقى

اقل منه يحمل صح ها - [00:22:49](#)

انه اذا كان اقل من قلتين حمل النجاسة فان قوله اذا كان الماء كاد لم يحمل الناس دليل على انه اذا لم يكن كذا حمل الجسد. وما

دون من شرب الكلب فيه. وأنية القوم اكثر آنية الناس اليوم صغار. لا تسع - [00:23:01](#)

فاما حديث موسى من آ موسى باي من ابي عثمان هيجي بقى للحديث اللي سأل عنه نور الان لا يغرن احكم في الماء الدائم ثم

يغتسل فيه فلا دلالة فيه على شيء يخالف حديث بئر مضاعف. ولا اذا كان الماء قلتين لحم نجسا. ولا اذا ولا غد. يعني - [00:23:21](#)

اللي هو بينا قشوا الشافعي ان آ البول في الماء الدائم يعني انه نجسه فجعل النهي يقتضي النجاسة فهمنا ولا مش فاهمين؟ تمام قال

لانه اذا ان كان يعني بالماء الدائم الذي يحمل النزف فهو فيه فهو مثل حديث الوليد ابن كثير. وابي هريرة وان كان يعني به كل من

دام دلت سنة في حديث الوليد - [00:23:39](#)

على انه انما نهى عن البول في كل ماء دائم يشبه ان يكون على الاختيار لا ان البول ينجسه. ايوة يعني هل النهي النهي عن البول في

الماء الدائم؟ لان هذا فعل مستقذر او لا يليق او كذا؟ ام لانه يجعل - [00:24:04](#)

الشافعي لا يرى لا يرى ذلك يرى ان هو دم في كتف الجهة. زي واحدة يا شباب صلى وهو لابس دبلة ذهب لابس الدبلة الذهب ده

محرم. لكن هل يبطل صلاته؟ دي جهة ده اسمه انفكاك الجهة. انا لما اجي اسأل عصفور اقول له يا عصفور دلوقتي صلاة الضحى دي

صلاة - [00:24:24](#)

الضحى واجبة ولا مستحبة؟ تلقائيا هيقول ايه مستحبة فبالوضوء لصلاة الضحى واجب ولا مستحب؟ واجب. دي حاجة ودي حاجة.

فهمت كده؟ فالشافعي يبنه على ان النهج عن البول في الماء الدائم سواء راكد او ماء ايه؟ او ماء المهم المهم ماء كلمة الدائم

اما الراكد او الماشي جاري. فبيقول النهي مش علشان الماء - [00:24:42](#)

لأعشان الفعل لا يليق او مكروه او او زي ما هبذكر هنا. هم. قال خلاص. قال كما ينهى كما ينهى الرجل ان يتغوط على ظهر الطريق

والظلم والمواضع التي يأوي اليها الناس بما يتأذى به الناس من ذلك. لا ان الارض ممنوعة ولا ان التغوط - [00:25:05](#)

ولكن من رأى رجلا يجول بماء نافع قدر الشرب منه والوضوء به. فان قال قائل فان جعلت حديث موسى من سيورد عليه الان فان

جعلت فان جعلت حديث موسى ابن ابي عثمان يضاد حديث بئر البضاعة وحديث ابن كثير وجعلته على ان البول ينجس كل ماء

دائم. ايوة - [00:25:21](#)

فعليك حجة اخرى مع الحجة بما وصفت فان قال وما هي؟ قيل ارأيت رجلا بيض في البحر ركز بقى كده ركز كده هيبدأ بقى والراجل

بيقول والله لأنا مش شايف ان النهج زي ما انت بتقول - [00:25:42](#)

انت بتقول ان ده من باب التقذر وده شيء لا يليق؟ لأ. فالشافعي قال له طيب هيبدأ بقى يسأله هو بيقول له فيه راجل جه البحر بحر وتبول فيه ها - [00:25:52](#)

قال اه رأيت رجلا بال في البحر ما تجيش تقول لي ليه الراجل يتبول في البحر؟ دي مسألة افتراضية او البحر ده كان متوسط ولا الاحمر ولا ولا المالديف لا. هم. ايندس بوله مع البحر؟ بوله. بوله مع البحر فان قال لا قيل ماء البحر ماء دائم. وقيل له افا تنجس -

[00:26:02](#)

صانع الكبار فان قال لا قيل فهي ماء دائم وان قال نعم ستنبس المصانع الكبار؟ نعم. فان قال لا قيل فهي ماء دائم وان قال نعم دخل عليه ماء البحر. ايوا. فان - [00:26:22](#)

قال وماء البحر ينجس. ينجس ده بقى عرضها بقى. هم فقد خالف قول العامة مع خلافه السنة. يعني انت عشان تتوضى في بحر هنا تشوف اللي هو الناس اللي في بريطانيا او مسلا في آآ على البحر المتوسط. يا جماعة في حد عندكم - [00:26:32](#)

مش هينفع اقولها في حد عندكم بيعمل حاجة مرة رحت اخطب جمعة دي بقى في قرية فالراجل قال لي فيه قرية ومحتاجين حد يخطب قلت له هاجي انا ودخلت لقيت - [00:26:47](#)

قلت له في مكان للوضوء قال لي اهو لقيت مكتوب الى الوضوء يا عباد الله وسهم وطلعت في السهم ما لقيتش حاجة بس فيه ترعة خلاص طب ما فيش مشكلة هتوضى من الترعة. فوايد بتوضى ببص لقيت واحد بيعمل اتوضى ازاى بالله عليك! يعني حتى لو

سمعت كلام الشافعي مش هتوضا بصراحة - [00:27:06](#)

لا والى الوضوء يا عباد الله. قال فقد خالف قول العامة مع بداية السنة ويقال لا هذا كثير قيل له فقل اذا بلغ الموت لم ينجز فيتحدثه باقل ما يخرج من قيل لك. فان كان اقل منه بقدر حماية فان قلت يثبت قيل افيعقل ابدأ ان يكون - [00:27:26](#)

هو الراجل الثاني ده بيقول له لأ أنا لي رأي ان واحد بال في الماء ينجسه قالوا طيب لو بال في البحر ما قداموش حاجة غير من اتنين يا اما يقول انه ينجسه او لا ينجسه - [00:27:46](#)

فلو قال لا ينجسوا هيقول له طب لو فيه بئر مش بحر بئر بس كبير جدا وهو بال فيه فهو حاجة من الاتنين يا اما هيقول هيقبسوا على البحر لو قاسوا على البحر يبقى خلاص يبقى البول لا ينجس. صح ولا لأ؟ اه. ولو ما قاسوش على البحر قال لك اصل البحر كبير والبئر. قال له اه كبير يعني قد ايه - [00:27:59](#)

جميل قال له البحر كبير قال له طب دي واحد بعد كده واخذ كوباية من البحر كده الشوية دول نجسوا؟ قال له قال له لا. قال له خد كوبايتين. خدت قال له يعني انت جبت التحديد ده منين؟ فعايز يوصل به ان ان مجرد البول لا ينجس الماء - [00:28:18](#)

كثير ماشي قال اه فيعقل ابدأ ان يكون مع اهل تخرجه مدرسة واحدة لا تغير منه لا تغير منهما شيئا ينجس احدهما ولا يلمس الاخر الا بخبر لازم وذلك لا يكون الا بخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم. والخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم من ان من ان ينجس ما

دون خمس - [00:28:33](#)

قربان فما فوقها فاما شيئا سوى ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا يقبل فيه ان ينجس ماء ولا عايز يقول له ما تقدرش تحدد الا بحديث نبوي - [00:28:55](#)

انت جبت تحديد انت بتقول لي لأ اصله كثير ، كثير قد ايه يعني؟ طب ما غيرك ممكن يقول لأ أنا شايف ان الكثير ده قليل. فاهم؟ نعم احسنت نفس التحديد احسنت. هم. قال اذا يجب ان يجمع الناس فلا يختلفون فنتبع اجبارهم ونتبع اجماعهم. صح. واذا تغير

طعم الماء او لونه - [00:29:10](#)

يخالطه لم يدخل الماء ابدأ حتى ينزح او يصلي عليه. ايوة. ايضا حتى يذهب منه طعم المحرم. يبقى محل الكلام ايه يا شباب في حاجتين انه اذا اذا لم يتغير يعني اذا لم يتغير - [00:29:29](#)

لا طعمه ولا لونه ولا ريحه خلاص. تمام؟ بس لو كان قليلا ده بمجرد الملاقاة ينجس. لكن الماء الكثير افرض ماء كثير بس ظهر فيه التغير في لونه او ريحه او طعمه لأ - [00:29:42](#)

ده يبقى خلاص يبقى ده اصبح نجس. وهو يروي فيه حديث هو ضعيف. بس اللي هو ايه؟ الماء طهور آ لا ينجسه شيء الا ما غلب على لونه او طعمه او ريحه. هو - [00:29:56](#)

ضعيف بس اهل العلم متفقون على ذلك. يعني في بئر كبير فعلا صح ولكن اثر النجاسة باين فيه في طعمه او ريحه او لونه. فاهم صلى الله عليه وسلم رجل لا يثبت لا يثبت مثله اهل الحديث - [00:30:06](#)

وهو قول العامة لعاموا بينهم فيه اختلاف ومعقول ان الحرام اذا كان جزءا من الماء لا يتميز منه كان الماء نجسا. وذلك ان الحرام اذا مس يجيب دلالة المعقول بقى هنا - [00:30:24](#)

فعليه فاذا كان يجب عليه غسله بوجوده في الجسد لم يجز ان يكون موجودا في المعدة يكون معه طهورا. فيكون الماء طهورا والحرام وكل ما وصفته في الماء الدائم وهو الراكد فاما الجاري فاذا تركت النجاسة فجري فالات بعده بعدي لن تفارقني فهو لا ينجس واذا تغير لا - [00:30:34](#)

الاتي الاتي بعد ما بعد ايوه. احسنت ممتاز لم ينجس انما ينجس بالمحرم فان غير المحرم فلا ينجس به. واما وسط من هذا في كل ما لم ينصب عن ما لم يصب على النجاسة ما لم يصب على النجاسة يريد ازالته. فاذا صب على نجاسة فحكمه غير ما وصفه استدلالا بالسنة وما لم - [00:30:54](#)

مم. ما هو بيفرق بين حاجتين يا شباب ان في بئر حصل فيه نجاسة. تمام؟ وفيه نجاسة انت تغسلها بالايه؟ بالماء. نجاسة في الارض. فانت بتغسلها في الماء. لما بتيجي تغسلها مش هي بتاخذ لون او او ريحة - [00:31:21](#)

او طعم الاشياء النجاسة دي قال لك لأ بس ده تنظيم فيه فرق بين ده وده الشافعي بينفي علمه بان يكون خالفه احد من اهل الاجتهاد في هذا المعنى ايوه طبعا - [00:31:40](#)

تركنا كل وكان ما صب علينا ما صب عليها الماء من من الماء قليلا فلا ينجس ماء بنسة النجاسة اذا اريد به ازالته عن الثوب. لان وكان اذا غسل الغسلة الاولى نجس الماء ثم كان في الماء الثانية يماس ماء نجسا ثالثا - [00:31:58](#)

ما لهاش بقى مش هنخلص. ولكنها تسهر بما وصفه في الماء غير غير ما قلت لان الماء يزيل الانجاس حتى يطهر منها ما مسه ولا يطهر يطهر حتى يطهر اه حتى يطهره. المهم قصدي يقلوه. ولا نجده ينجس اه ينجس الا في الحالة التي اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الماء يجلس فيها. ايوه - [00:32:18](#)

قال الشافعي رضي الله عنه الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلاف حكم الماء المغسول به النجاسة. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ولغ الكلب في اناء احدكم فتغسله سبع مرات وهو يوم - [00:32:42](#)

سبعة وهو يغسل سبعا باقل من قدح ماء وفي انحف وفي ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بام الحيضة يقرص بالماء ثم يغسل ويقرص بالماء قريبا من البحر. صح. فقال بعض من قال قد سمعت قولك في النار فلو قلت لا - [00:32:52](#)

على ما وصفت على ما وصفت ان الماء يزيل الانجاس. كان قولنا لا يستطيع احد رده ولكن زعمت ان الماء لا يستطيع اهل رده. رده لك الماء الذي يطفو يطهر به. اه يطهر به ينجس بعده. ينجس بعضه. قال الشافعي رحمة الله عليه فقلت له اني زعمت ففرد من قول رسول الله صلى - [00:33:08](#)

الذي ليس لاحد فينا طاعة الله في التسليم له. فادخل اه ادخل يعني الزمه او انكر عليه او اشكل عليه. قال فادخل حديث موسى ابن ثم يغتسل فيه فادخلت عليه ما وصفت من جماع الناس فيما علمته على خلاف ما ذهب اليه من هو من ماء مصانع الكبار والبحر فلم يكن - [00:33:28](#)

يعني من الناس مجمعون على ان البول لا ينجس البحر. تمام كده؟ فخلاص. يبقى يبقى النهي ليس لان البول ينجس الماء وانما تقذرا او اي شيء اخر. ماشي مصانع الكبار ايش هي - [00:33:48](#)

زي يعني قرب كبيرة. بتكون زي الناس بيخزنوا فيها مش بتشوف ناس ما يكون ما عندهم مش مائة بيكون عندهم قرية كبيرة يجمعوا فيها الماء خزان خزان ماشي قال وقلت له ما علمتكم اتبعتم في الماء سنة واجمعنا تياسا ولقد قلت في اقاويل لعله لو قيل لعاقل

تخاطي فطالما تخاطب - 00:34:04

يعني هو هو بينكر عليه بيقول له انتم قلتم كلام غريب لا هو يعني في الماء في الماء وتنجيس الماء بيقول له الماء ما علمتكم فيه اله عندكم حجة من كتاب ولا سنة ولا اجماع ولا قياس. قل خليفته في كل حاجة. ولو قلتم في ولقد قلتم فيه اقاويل لعله لو قيل لعاقل

يعني - 00:34:24

نسأل الواحد عاقل تخاطأ. حاول تقول اغبى شيء او اغرب شيء او انكر شيء ما كانش يعرف يقول اكثر من اللي انتم قلتموه. فاهم فقال ما قلتم لكان قد احسن التخاطب. مم. ثم ذكرت فيه الحجج بما ذكرت من السنة وقلت له افي احد مع النبي صلى الله عليه

وسلم حجة؟ قال - 00:34:44

فقلت اليست تثبت الاحاديث التي وصفت. الست تثبت الاحاديث التي وصفتك؟ قال اما حديث رجل كثير اما حديث من هو الكبد في النعيم وحديث موسى ابن ابي عثمان باسنادها. وحديث بئر ابن بضاعة فيثبت بشهرته وانه معروف. بئر بضاعة - 00:35:02 الدائري مضاعف. فقلت له لقد خالفته كلها وقلت قولاً اخترعتهم مخالفاً للاخلاص. خارجاً من القياس فقال وما هو؟ قلت اذن اذكر القدر الذي اذا بلغه الماء الراكد لم ينبس. واذا نقص منه الماء الراكد ينجس قال الذي اذا حرك ادناه لم يضطرب اقصاه. فقلت اقلت

هذا - 00:35:20

ايوا ركز كده الراجل بيقول له ايه بيتكلم عن المعقول قال له لا بس انا عندي دلالة في المعقول قال له ايه هي قلها ثاني معلش. عشان يفهموا الوجه ده. قال ولكن معقول منه انه يختلط بتحريف الادميين ولا بيتلي. لا لأ هات له الاولاني. الضابط اللي الراجل جعل -

00:35:40

الماء بي ينبس او لا ينجز. قال الذي اذا حرك عيناه لم يطل اقصاه. هو ده الضابط اللي هو شافه دي تربة انا عملت الماء كده اخره ما اتحركش. فقال لك هو ده القدر اللي مش هيايد مش هينز - 00:36:00

في هذا خبرا قال لا قلت فقياسا؟ قال لا. ولكن معقول منه انه يختلط بتحريك الادميين ولا يختلط. قلت ارأيت ان حركت حركته الريف فاختلف قال ان قلت قال ان قلت انه يجلس اذا اختلط ما تقول؟ قلت اقول ارأيت رجلاً من البحر؟ لا لا رجلاً. اه. ارأيت رجلاً -

00:36:16

اللي هي زي نوبة هوا كده تضطرب اموالها فتأتي من اقصاها الى ان تفيض على الساحر اذا هانت الريح اختلط؟ قال نعم. فقلت افتلبس تلك الرجل من البحر؟ قال لا ولو قلت - 00:36:36

قلت فمن كلفك قولاً يخالف السنة ايه اللي ورطك وتقول قول انت لا انت لا اية ولا حديث ولا اجماع ولا قياس ولا حتى معقول ولا فرقت فلا تقوموا منه على شيء ابدأ. قال فان قلت ذلك؟ قال فيقال لك اجلس في القياس ان اكون ما اني خالقتها نجدت ثم تغير شيئا لا يجد احدهما - 00:36:50

ان كان اقل مذيقات قال لا قلت ولا يجوز الا ان لا ينجز شيء من الماء الا بان يتغير بحرام خالطه لانه يزيل الانجاس. او لانه يزيل هندسة او ينفذ او يلبس كله بكل ما خالفه. ايوه. قال ما لان يزيل الانجاس لان الماء اصلاً هو اللي يزيل الانجاس. ماشي - 00:37:12

مع خلاف قلت فقد خالفت الخبر اللازم ولم تكن معقولا ولم تقس. ولا ده ولا ده ولا ده وزعمت ان ثأرة وقعت في بئر فماتت ماذا ان نزع منها نزع منها عشرون او ثلاثون دلوا ثم طهرت البئر فان طهرت طهرت - 00:37:33

طرحت تلك العشرون او الثلاثين بلوى في بئر اخرى لم ينزف منها الا عشرون او ثلاثون دلوا وان كانت ميتة اكبر من ذلك لنزع منها اربعون وستون في اجتهادات كده من نفسهم بيقولوا انت جبتها منين؟ قسط ولا اية ولا حديث منين جبت الكلام ده؟ قالوا لو انت

كنت خدت بالاحاديث كنت استرحت من ده كله. قال فمن وقت لك هذا في - 00:37:53

الذي لم يتغير بطعم حرام ولا لونه ولا ريحه ان ينجس بعض الماء دون ان ينجس بعض الماء دون بعضه او ينجسه ان ينجس بعضه ام ينجس كله قال بل ينجس - 00:38:13

قلت افرايت شيئا قط ينجس كله فيخرج بعده فتذهب النجاسة من الباقي منه. اتقول هذا في سبيل في سمن ذائب او غيره قال

ليس هذا بقياس. ولكن عن علي بيقول له انت عمرك شفت مية تكون كلها نجسة. فلما ناخذ منها شوية تكون طاهرة - [00:38:23](#)
قلت افتخالف ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قول غيره؟ قال ما كنت قد فعلت وخالفت مع ذلك عليا وابن عباس. ده
بقى دي المفاجأة لك. فبيقول له لا ده انت بعثت عليه ابن عباس - [00:38:41](#)

قال له طيب افرض ان علي وابن عباس قالوا حاجة والنبي عليه الصلاة والسلام قال خلافهم. قالوا لأهود بقول النبي. قال له انت كمان
خالفت عليهم وابن عباس. زعمت ان علي عليه السلام قال - [00:38:52](#)

اذا وقعت الفارة في بئر نزع منها سبعة او خمسة بلاء وزعمت انها لا تقرب الا بعشرين او ثلاثين. وزعمت ان ابن عباس نزع زمزم من
زنجي وقع في يكفي من ذلك اربعون وستون هذا الوقت. قال ففعل البئر غير بدم قلت فنحن نقول اذا تغيرت بدم لم تطر ابدًا حتى لا
يوجد فيها طعم دم ولا لونه ولا - [00:39:02](#)

وهذا لا يكون في زمزم ولا فيما هو اكثر من ماء منها واوسع حتى ينزح فليس لك من هذا شيء وهذا على وهذا عن ها وزعمت
وزعمت لو ان رجلا كان جنبًا فدخل في بئر ينوي الغسل من جنات البئر ولم يطهر - [00:39:22](#)

ثم يطلب ثالثا فاذا كان يجلس او لا ثم يجلس ثانية وكان نجسا قبل دخوله او لا وكبرها ولا ثانية ليس قد ازداد في قولك نجاسة فانه
كان ليس بالجنابة ثم زادت نجاسة بالماء اللي هو بقى نجس. هم. فكيف يطلب الثالثة ولم يطلب - [00:39:42](#)

قبلها ولا بنقولها قبل الثانية قال ان من اصحابنا مقالات ابدًا. قلت وذلك يلزمك قال يتفاحش ويتفاحش. قال له ده انا لو قلت كده
تبقى مصيبة. هم. قلت فمن كلفك خلاف السنة وما - [00:40:02](#)

وما يخرج وما يخرج عن اقاويل الناس. من اقاويل الناس. هم. وقلت له. وقلت له وزعمت انك اذا ان ادخلت يدك في بئر تنوي بها ان
توضأها نجسا البئر كلها كالجسد. نجست البئر عادي اه ينفع كده او كده يا اما نجاسة يا اما نجاسة البيئة. لانه ماء توضى به ولا تطهر
حتى تنزح - [00:40:15](#)

واذا سقطت فيها ميتة فورا في عشرين دلوا او ثلاثين دلوا. فزعمت ان البئر بدخول اليد التي لا نجس فيها تعيش كلها فلا تطهر ابدًا.
وانها تطهر من الميتة دلوا او ثلاثين. هل رأيت احدا قط زعم ان يدا مسلم تنجس اكثر مما تنجسه الميتة؟ وزعمت انه اندفأ ادخل يده

ولا ينوي وضوء - [00:40:35](#)
يا ظهور الوضوء ولم تلبسي البئر او رأيت شف طول النفس وهو بيستقصي كل شيء عنه. ارأيت ان لو هادفة لا لتنفيسها او ينويه او لا

ينوي شيئا اذلك السواء؟ قال نعم المدرسة كلها سواء ونيتته لا تصنع في الماء شيئا. قلت وما قالتة - [00:40:55](#)
فلما زعمت ان نيتته في الوضوء تنجس الماء؟ اني لاحسبكم لو قال هذا غيركم لبلغتم به الى ان تقولوا القلم عنه مرفوع اه لو انتم حد

غيركم قال الكلام ده هتقولوا ده مجنون - [00:41:15](#)
قسمته ابا يوسف يقول قول الحجازيين احتمال يعني طبعا واضح ان هو بيحي يناقش واحد من من اهل الكوفة ربما يكون محمد

بن حسن او غيره قال ابو يوسف اللي هو صاحب ابي حنيفة - [00:41:30](#)
السلام عليكم قال قلت واقام واقام عليه ويقول هذا فيه قال قد رجع الروس فيه الى قولكم نحوا من شهرين ثم رجع عن قولكم قلت

وما زاد عن رجوعه الى قوامنا - [00:41:43](#)
بيقولوا قعد يخالفنا هو فينا عادي. ولا وهنه رجوعه عنه. وما فيه معنى الا انك تروي عنه ما تقوم عليه به الحجة من ان يقيم على

قوله قلت له زعمت ان رجلا توضأ وجهه وقتله لان الشافعي دي حاجة تانية جديدة ها. وقلت له زعمت ان رجلا ان وضأ وجهه ويديه -
[00:41:53](#)

صلاة ولا نجست على وجهي ولا يديه في قسط نظيف فان اصاب الماء الذي في ذلك التوست. ثوبه لم ينجسه ويصب على الارض لم
ينجسنا ويصلى رطبة كما هي ثم ينصب في بئر نجس البئر كلها. ولم تطهر ابدًا الا ان ينزح ماؤها - [00:42:13](#)

ماؤها كله. ولو ان قدر الماء الذي وضأ به وجهه ويديه كان في اناء فوق في ميتة نجسته. نجسته. وان مس ثوبا نجسه ويصب على
الارض لم يصلي عليها رطبا. ويصب في ذيل طهرت به رفعه. تناقض يعني كله كلام تناقض. بان ينزح منها عشرون درهما او -

زعمت ان الماء الطاهر اكثر ليس من الماء النجس. قال فقال رواية ثابتة ان الشافعي كان ناظر وبيناقش محمد بن حسن. محمد

الحسن كان رجل له معروف يعني كان امام. وكان يعني له ابهة - [00:42:54](#)

تمام بنغيظه من الشافعي الزراير من الغيز اتفكت كلها. يعني الرواية بتقول كده ان الزائر الزراير اتقطعت وقال ما احسن قولكم في الماء قلت افترجع الى الحسن فما علمت ورجع الي ولا غيره مما ترأس منهم بل علمت من ازداد من قولنا في الماء بعدا فقال اذا وقع -

00:43:08

قال له قولك جميل قوي. قال له هترجع عنه فيقول بيقول صعب ان واحد يتراأس في شيء ويرجع عنه. وده كلام حقيقة يعني. الا من

الا من من عند الله بقى - [00:43:31](#)

اذا وقعت ثغرة في بئر لم لم تطر ابدأ الا بان يحفر تحتها بئر. ايوا. لسه بقى شف القصة دي. ها. فيفرغ فيفرغ وماؤها فيها وينقل طينها وينزع بناؤها وتبصر مرات وهكذا ينبغي لمن قال قوله هذا وفي هذا من خلاف السنة وقول اهل العلم ما لا يجلهه - [00:43:41](#)

قال هنا بقى بعض اهل ناحيتنا دي حاجة تانية بقى. في ناحيتهم ناحية الناس التانيين. ماشي. فلقد خالفنا بعض اهالي حياتنا فذهب الى بعض طور في الماء والحجة عليه الحجة عليه. عادي - [00:44:02](#)

مش عشان هو من اهل ناحيتنا لأ الحجة عليه والحجة عليهم. عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ووافقنا بعض اهل ناحيته في

غسلناه اذا بلغ الكذب فيه والازراق هل هو مش عارف مين اللي وافقه؟ بس مش وقته - [00:44:17](#)

يعني ما يحتاجش لانه بيتكلم عن اصل المسألة. ماشي. فقال ان هنا باللبن اه شرب اللبن واكل شرب اللبن. شرب اللبن واكل وغسل

الاناء. لان الكلب لم تزل لان الكلاب لم تزل بادية. فشغلنا العجب من هذا القول عما وصفنا - [00:44:35](#)

قول غيره ارأيت ان كلب عياله اذ زعم اللبن فينجس الاناء من اسد اللبن الذي مسه لسان الكلب حتى يغسل. فكيف لا

ينجس اللبن؟ واذا نجس اللبن فكيف يؤكل او يشرب - [00:44:54](#)

فان قال لابس لبن فكيف ينجس الاناء بماسة اللبن واللبن غير نجس؟ او رأيت قوله ما زالت الكلاب في يديه فمن اخبره انها اذا كانت

لا لا تنجس كانت بالقرية نجس لم نجس. يعني هو هو بيعتبر اعتبارات ما لهاش معنى. ايه علاقة ان الكلب يكون في الصحراء او

يكون في جوة البيت؟ ايه؟ هو بيسأله بيقول له ايه الفرق - [00:45:16](#)

التاني بيكون كلب ابن لزيئة وده كلب ابن كلبة مسلا ولا ايه قال ارأيت اذا كان الفأر اكثر من كلاب البادية واقدم منها او في مثله او

اخرى الاو يعني المحدثين لما كانوا بيناقشوا الناس دي كان بيتعبوا. الشافعي قال لهم لا تعالوا لي بقى. انتم اللي هتتعبوا - [00:45:36](#)

معاز تقابله سلف ولا يمتنع منها افرأيت اذا وقعت اول عن الامام احمد ان هو قال كانت اقفيتنا بيد اصحاب ابي حنيفة حتى جاء

الشافعي مم اتفضل من او لبن او ماء قليل او يلبسه قال فان قال لا يلبسه في القرية لانه لا يمكنه ان يموت في بعض انياتهم -

00:46:03

بيفرق بين البادية اللي هم الناس اللي عندهم خيام يقعدوا مدة هنا وبعدين ينقلوها غير اصحاب القرية لهم بيوت ثابتة قال وزاد في

الخطأ وقال بكيت لم يكن هذا في الكلب في البادية. واهل البادية يضربون رؤيته من الكلاب ضبطا لا يقدر عليها من قرية النصارى

وغيرها - [00:46:35](#)

يوقفون على البانهم يوكنون على بالهم قربى ويقل حبسه عندهم انه لا يبقى لهم ولا يبيكونه لانه مما لا يدخر ويطفنون عليه النانية.

ويزلون كلابا عن مواضع ويضربونها فتزجر ولا يستطيع شيء من هذا في الفقرة ولا دوام - [00:46:56](#)

واهل البيت يدخرون اداهم واطعمتهم للسنة واكثر فكيف قال هذا في ايينا هذه القرية؟ وكيف جاز لمن قال ما احكي ان يعيب احد

بخلافه الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم عيبا يجاوز فيه قدره والذي عابه لم يعد ان. لم يعدو. لم يعدو ان رد الاخبار ولم يدع

من من قبولها ما يتلى - [00:47:16](#)

به على قائلها واخر السطر من رد الاخبار ووجهها استتر من رد الاخبار يعني لم يقل انا ارد الاخبار ولكن تأول في ردها ووجوها لا

ووجها وجوها تحتملها وتشبه بها - 00:47:36

او تشبه بها تشبه بها مذهبه وعابهم ثم شركه في بعض ثم شركهم ثم شريكهم نعم في بعض امورهم فرد هذا بوجه تحتمله وزاد ان ادعى الاخبار وهو يخالفها. يعني هو كان يقول له انت كنت بتشد على من تأول وجها - 00:47:53 مع ان العربية تحتمل. انت بقى اخترعت وجه الحديث ما يحتملوش ماشي. قال وفي رد وفي رد من ترك اسوأ والعلاية ما لا يشكل على من سمعه. نعم. يبقى ده ايه؟ ده القسم ده صنف جديد - 00:48:14

اللي هو الاحاديث فيها يؤخذ بها كلها. ويبين بعضها بعضا ويكمل بعضها بعضا. الاتنين يبين ويكمل. ده الصنف الثالث واضح؟ هم. اتفضل. باب الساعة التي تبرأ فيها الصلاة. حدثنا قال اخبرنا الملك عن محمد برزو دي نكتب تحتها ان هو اطلال - 00:48:31 في المناقشات وهنا المسال ده كمان هيطول فيه شوية. بس هو سهل. انا عايزك تشد فيه شوية رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا لا مش كده اللي اقل. اللي اقل - 00:48:50

هيقول لك حدثنا الربيع يا دادا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس. قال واخبرنا ما لك عن نكر ابن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتحرى احدكم في الصبح حتى تطلع الشمس. قال واخبرنا ما لك عن نكر ابن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتحرى احدكم في - 00:49:07

نصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها. قال واخبرنا مالك عن زيد ابن اسلم عن اخاه ابن سارعين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الشمس تطلع معها قرن الشيطان فاذا - 00:49:23

فاذا استوت قارنها فاذا زالت فارقتها فاذا دنت فاذا دنت من الغروب قارنها فاذا غربت فارقتها ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة قال وروى عن اسحاق ابن عبد الله مسعود ابن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه وروي عن اسحاق ابن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة نصف - 00:49:33

المهاري حتى تزول الشمس الا يوم الجمعة. قال واخبرنا مالك عن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام عن الصبح فصلاها بعد ان طلعت الشمس. ثم قال من نسل - 00:49:54

يصليها اذا ذكرها فان الله عز وجل يقول اقم الصلاة لذكري. قال واخبرنا سفيان عن عمرو ابن دينار عن نافع ابن جبال عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:50:04

فقال الا رجل صالح يكلؤنا الليلة لا نقل عن الصلاة فقال بلال انا يا رسول الله. قال فاستند بلال الى راحيته واستكمل الفجر قال فلم يفزعوا الا بحر الشمس في وجوههم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال فقال بلال يا رسول الله اخذ بنفس الذي اخذ بنفسك. نفسك؟ بنفسك. قال فترضى - 00:50:14

رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى ركعتي الفجر ثم اقتادوا رواكلهم شيئا. ثم صلى الفجر ثم ثم اقتدوا ولا قال الشافعي رضي الله عنه هذا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث انس وعمران ابن حصين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ويزيد احدهما عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:50:34

قال من نسي الصلاة ونام عنها فليصلها اذا ذكرها ما كانت عن قال عن جبير بن مطعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بنيع الثمنات من ولي منكم من امر الناس شيئا فلا يمنعن. يا بني عبد ما - 00:50:57

يا بني عدي مناخ منكم من امر الناس شيئا فلا يمنعن احدا طافر بهذا البيت وصلى اي ساعة شاء من ليل او نهار. قال واخبرنا مسلم وعبد المجيد عن ابن - 00:51:19

النبي صلى الله عليه وسلم وقال مثل معناه لا يخالفه. وزاد عطاء يا بني عبد المطلب او يا بني هاشم او يا بني عبد مناف. قال واخبرنا سفيان عن بلال بن ابي - 00:51:29

في ليك نبي قال سمعت ابا سلمة قال قدم معاذ المدينة فبيناه على منبره قال يا كثير ابن الصلب. اذهب الى عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها فسمع عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:51:39

هذه بعد العصر فقال ابو سلمة فذهبت معه وبعث ابن عباس عبد الله ابن الحارث ابن نوفل معنا فقال اذهب واستمع ما تقول ام المؤمنين فقال فجاءها فسألها فقال عائشة لا علم لي ولكن اذهب الى امي سلمة فسألها قال فذهبت الى اطعمه والى ام سلمة فقالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يوم العصر بعد العصر فصلى عند ركعتين - [00:51:49](#) لم يكن اراد ان يصليهما. فقلت يا رسول الله لن اصليك صلاة لم اكن اراك تصليها قال اني كنت اصلي ركعتين بعد الظهر وانه قدم علي وقت بني تميم. او قال صدق - [00:52:09](#)

فشغلوني عنهما فهما هاتان الركعتان. ايوة شف انت هتعرفها ازاي ازاي ممكن اعرف دي صدقة ولا صدقة ولا ايه بسم الله الرحمن الرحيم لأ لا هي صدقة دي هي هتبان اكيد في اي رواية تانية بس الاغلب عندي ان هو النبي عليه الصلاة والسلام يقول ان اما شغلني وفد بني تميم او شغلنتني صدقة اردت ان اوزعها واقسمها - [00:52:19](#) عن الركعتين. ففضية الركعتين بعد كده نعم! لأ اه الشك ان الراوي طبعا ماشي قيس عن محمد ابن ابراهيم التيمي عن جده قال قيس قال رأني النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي ركعتين بعد الصفوف فقال ما هاتان ركعتان يا قيس. فقلت - [00:53:56](#) صليت ركعتي الفجر فسكت عني النبي صلى الله عليه وسلم قال الشافعي ايوة الاحاديث كلها ها ويسمعك هذا اختلافا في الحديث بل بعض هذه الاحاديث على بعض ايوة يبقى ده يدل على ان هو تبع قسم الايه اللي قبله ولا قسم جديد؟ القسم اللي قبله يبينها ويكملها. هم. فجمع نهى النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم عن الصلاة بعد الصبح - [00:54:18](#) تطلع الشمس وبعد ما تبدو حتى تبزغ وعن الصلاة بعد العصر حتى تبلغ الشمس. وبعد مغيب بعضها حتى يغيب كلها. وعن الصلاة نصف النهار حتى تزول الشمس الا يوم الجمعة - [00:54:38](#)

ليس على كل صلاة لازمة المصلي بوجه من الوجوه. او تكون الصلاة مؤكدة فامر بها وان لم تكن فرضا. او صلاة كان الرجل قد ينفع خلها فاذا كانت الصلوات صليت في هذه الاوقات للدلالة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم اجماع الناس في الصلاة على الجنائز بعد الصبح والعصر. قال فان قال قائل فاين الدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:54:48](#) قيل في قوله من نسي صلاة او نام عنها فليصليها اذا ذكرها فان الله عز وجل يقول واقم الصلاة لذكري وامره ان لا وامره الا يمنع احد ولنا عهد الظهر بالبيت وصلى اي ساعة شاء وصلى المسلمون على جنازتهم بعد الصبح بعد العصر والصبح. وفيما روت ام سلمة رضي الله عنها من ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في بيتها ركعتين - [00:55:08](#)

بعد العصر كانوا يصليون بعد وصوله فشغل عنهما بالوقت فصلاهما بعد العصر لانه كان يصلون بعد الظهر فشغل عنهما. قال وروى قيس جد ان النبي صلى الله عليه وسلم رآه يصلي ركعتين بعد السنة فسأله فاخبره بانه ما كان ركعة الفجر - [00:55:28](#) لان ركعة الفجر مؤكدتان مأمور بهما فلا يجوز الا ان يكون نهيه عن الصلاة في الساعات التي نهى عنها على ما وصفته. ايوة. من صلاة لا تلزم فاما كل صلاة كان يصليها - [00:55:45](#)

تلزم مش معناها تجب لأ يعني صلاة مسببة لها سبب. صلاة استخارة. واحد كان متعود على ركعتين. او آآ صلاة تحية المسجد. آآ او انسان فريضة. المهم ان هو لا يأتي بنافلة مطلقة - [00:55:55](#)

ما دام لها سبب يبقى تلزم مش معناها تجب ولا سألنا كل صلاة كان يصليها صاحبها فافلها وسول عنها وكل صلاة وان لم تكن فرضا كانت حذيفة والكسوف فيكون نهى النبي صلى الله عليه وسلم فيما سوى هذا ثابتا. ايوه. قال والنبي - [00:56:11](#) كده بقى دائرة الحديث هل هل الحديث هذا من العام الذي خصص او العام الذي يراد به الخصوص ايه الفرق بين العام الذي يراد به الخصوص والعام الذي دخله التخصيص - [00:56:25](#)

قل يا علي يا عم بيدخنوا التخصيص هو في الاصل كان عام ثم جاء نص وخصصوا. اما العامل يعني ايه خصصوه يعني اخرج منه. ايوة يبقى تقول كده اخرج منه او استثنى منه بعض افراده. والثاني؟ الثاني هو بالاصل ما احسنت - [00:56:46](#) الذين قال لهم الناس ان الناس الناس اللي قالوا هو واحد هذا عام يراد به الخاص بصوا يا شباب ايه الفرق بين اللاتين؟ العام الذي يراد به الخاص افراد العموم اللي داخله تحت الحكم اكثر - [00:57:04](#)

ولا افراد العموم اللي خارجة من الحكم اكثر ؟ الخارجة اكثر لانه اصلا يراد به الخاص يراد هو هو عام. عام اهو. موجود. تمام؟ بس انا اصلا اريد به خاصا. يبقى الحكم هيشمل سورة - [00:57:19](#)

واكثر الصور خارجة طيب الثاني بقى عام دخله التخصيص يبقى الصور اللي تحت الحكم اكثر ولا اللي خرجت؟ اللي تحت الحكم اكثر. لا تنكحوا المشركات حتى يؤمنوا كل جنس مشركة حرام - [00:57:37](#)

استثنى منه ايه؟ اهل الكتاب صح كده؟ يبقى ده اسمه ايه؟ دخله التخصيص ولا يراد به الخصوص؟ دخله التخصيص. دخله التخصيص. انا بسألك هنا بقى على كلام الشافعي يبقى كده الحديث عن النهي عن الصلاة او تحري الصلاة في هذه الاوقات. عام يراد به الخاص - [00:57:58](#)

عام دخله التخصيص عم يراضي به الخاص لانه ما اتسابش غير حالة واحدة بس. ايه هي؟ ان هو يتحرى التي ليس لها سبب تمام كده؟ ليه؟ لان اللي هيخرج كثير. اللي هيخرج كثير. فاهم؟ صلاة الاستخارة وتحية المسجد والطواف والركعتين. ما دمت بتتخرج كثير اوي - [00:58:18](#)

يبقى يبقى هو يراد به الخاص. يبقى النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن وجه واحد. ايه هو؟ ان يتحرى ويقصد هذه الاوقات بنافلة المطلقة ليس لها سبب فاهم مثلا النبي عليه الصلاة والسلام قال ان الرقى شرك - [00:58:42](#)

ماشي؟ بعد كده او نهى عن الرقى. بعدين قال لا بأس بالرقى ما لم تكن شركا كانت في رقى مشهورة عندهم الرقية تمام؟ فالنبي عليه الصلاة والسلام استثنى منها الرقية التي ليس فيها شرك. يبقى انت تعرف ان ما دام اللي استثنى اقل يبقى ده ايه؟ دخله التقصير - [00:59:07](#)

ها يلا شد بقى لان لسة الخلاف فيه هياخد وقت كبير. قال الامام والصلاة بعد العصر وبعد الصبح بعد العصر والنهار ومثله اذا غاب حاجب الشمس وبرز الابراج فيه لانها نهى واحد - [00:59:26](#)

قال مثل وهذا مثل نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة نصف النهار حتى زول الشمس الى يوم الجمعة لان من شأن الناس تهجير للجمعة. والصلاة الى خروج الامام وهذا ذكر حديث في النهي عن - [00:59:36](#)

السلام عليكم لا مع صيام يوم قبل رمضان الا ان يوافق ذلك صوم رجلا كان يصومه. باب الخلاف في هذا الباب. قال الشافيق خالفنا بعض اياتنا اهل ناحيتنا فقال يصلي على الجناة بطيء شوية - [00:59:46](#)

في ذلك بشيء هو عن ابن عمر يشبه بعض ما قال. قال وابن عمر انما سمع النبي صلى الله عليه وسلم النهي يتحرى احد فيصلي عند طلوع الشمس. دول خلفوف - [01:00:05](#)

ايه؟ هم قال يصلي على الجنائز بعد العصر وبعد الصبح ما لم تقارب الشمس ان تطلع وما لم تتغير. واحتج بايه باثر على ان عمر وهو يقول يعني وجه استدلاله منه اه مقبول. بس لسه هيناقشه - [01:00:15](#)

قال ولم اعلمه روى عنه النهي عن الصلاة بعد العصر ولا بعد الصبح فذهب ابن عمر الى ان النهي مطلق على كل شيء فنهى عن الصلاة على الجنائز لانها صلاة. هو الراجل كأنه يقول له يعني انت عايز تقنعني ان عبدالله بن عمر ما كانش يعرف دي؟ عارف الفكرة دي كانت موجودة كثير؟ قال له اه عادي. ما كانش يعرف - [01:00:31](#)

افتى وعمل بما يعلم. سمع الناي ويحتمل ان هو لم يسمع بالآخر فبقي يعمل بالنهي. مع العموم فبقي يعممه ماشي قال لانها صلاته في هذين الوقتين وصلى عليها بعد الصبح بعد العصر لانا لم نعلمه روى النهي عن الصلاة في هذه الساعات. قال فمن علم ان النبي صلى الله عليه وسلم يعني عايز يقول له - [01:00:50](#)

متى يصح لك ان تحتج بفعل ابن عمر اذا كان ابن عمر بلغه ذلك ومع ذلك ترك العمل به او كان هو الراوي وترك العمل به. انما لما يكون هو لا حجة انه بلغه. تمام؟ ولم يرو. ولم يروي يبقى ما ينفعش. فاكربين دي ولا مش فاكربينها لما تقدمت - [01:01:10](#)

ايوة فمن علم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح والعصر كما نهى عنها عند طلوع الشمس وعند غروبها لزمه ان يعلم ما قلت من انه انما نهى عنها فيما لا يلزم - [01:01:30](#)

دي يا شباب اللي احنا اللي هي صفحة اربعين ده مثال لها مهم بصراحة صفحة اربعين لما قال ولا يجعل الحديث العام المخرج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصا بغير دلالة ممن لم يحمله ولم يسمعه - [01:01:42](#)

لانه يمكن فيهم جملة الا يكونوا علموه. ولا بقول خاص اه خاصة لانه يمكن فيهم جهله. ولا يمكن فيمن علمه وسمعه ولا في العامة. ده مثال بقى له يرحمك الله. ماشي. قال ومن روى فعل ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بعد العصر ركعتين كان يصليهما بعد الظهر فشغل عنهما واقر قيضا على كتاب الرسول وهو ان يقول نهى عنها فيما - [01:01:57](#)

لا يلزم. ابوة. ولم ينهى الرجل عنه فيما اعتاد من صلاة النافلة وفيما يؤكد ولم ينهى الرجل عنه. او لم ينهى الرجل عنه. ماشي. اه وفيما يؤكد عليه ومن ذهب هذا عليه وعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة على الرسول وبعد العصر حتى تغرب الشمس فلا يجوز له فلا يجوز له ان يقول الا بما قلنا به - [01:02:20](#)

عن الصلاة على الجنائز بعد الصبح وبعد العصر بكل حال. هو هيقول له حاجة من الاتنين. اما انك تجعل هذا يعني انت عشان قولك يكون متسقا حاجة من الاتنين. يا تقول كل صلاة ينهى عنها في هذه الاوقات. حتى الفريضة - [01:02:40](#)

خلاص يا اما تقول ان ده عموم يراد به الخاص. ليه؟ لانك لو استثنيت سورة واحدة يبقى معنى كده انك انت جعلته ايه؟ عام. بقي على عموم لا ما دمت استثنيت صورة واحدة يبقى انتهت. يبقى غيرك هيستثني. انت استثنيت بايه؟ الفريضة. غيرك قال لا. طب ما تحية المسجد فيها سبب. انا دخلت - [01:02:55](#)

وعندي حديث بيقول لي اه دخل المسجد يركع ركعتين. طب ما انت استثنيت بحديث ما انا كمان استثنيت بحديث. وده استثنى بحديث الطواف والركعتين. وده استثنى بحديث من نام عن صلاة او نسيها. فاهم - [01:03:16](#)

ولكن لحظة يا شباب ان هو لا يمكن ودي قاعدة. لا يمكن ان يخصص عاما الا بحجة ما يجيش بمزاجه كده فاهم قال الشافعي رضي الله عنه ذهب ايضا الى ان الى ان لا يصلي احد بطوافه على الصبح حتى طلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس واحتج بان عمر ابن الخطاب طاف بعد الصبح ثم - [01:03:26](#)

وطلعت فركب حتى ناخ بنى طوى فصلى. قال الشافعي فان كان عمر كره الصلاة في تلك الساعة فهو مثل مذهب ابن عمر. وذلك ما علمك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد صبحه وعن غسله فرأى نهيه مطلقا. فترك الصلاة في تلك الساعة حتى تطلع عنه الشمس ويسأل من قال هذا ان يقول لا صلاة في جميع الساعات التي - [01:03:48](#)

النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك يلزمه ان لا يصلي فيها صلاة فائدة. وذلك من حين يصلي الصبح الى ان تجوز الشمس وحين يصلي العصر الى ان يتثاموا غياب مغيبها ونصف النهار لا نغيبها قال الشافعي في هذا المعنى ان ابا ايوب العصبي رضي الله عنه سمع النبي - [01:04:08](#)

نفس المعنى ده بالزبط ينهى عن ان تسقط المقدسي بحالة الانسان. قال ابو ابي فقد ان الشام فوجدنا مراحل قد صنعت فننحر استغفر الله وعجب ابن عمر ممن يقول لا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس بحالة الانسان وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبلا بيت المقدس لحالتك قال - [01:04:28](#)

الشافعي وعلم ابو ايوب ان هي فرعون مطلقا وعلم ابن عمر استقبال النبي صلى الله عليه وسلم بحاجته ولم يعلم النهي فردا نهيه. ومن علمهما معا قال النهي عن استقبال القلة - [01:04:50](#)

بيت المقدس في الصحراء التي لا ضرورة على ذاهب فيها. ولا ستر فيها لذهاب لان الصحابة ساحة يستقبله المصلي او يستقبلوه. فتراعوا فترى عورته ان كان وقال المرافق فيها وسترها. فيها وسترها وان احدا لا - [01:05:00](#)

من كان فيها الا ان يدخل او يشرف عليه. قال الشافعي في هذا المعنى انه سيدنا ابن فضيل نظائر كثيرة ان كل ان كل واحد عمل بما علم فلا فمن علم حجة على من لم يعمل. يعني عايز يقول له لو واحد عرف ده وعمل به - [01:05:20](#)

تمام؟ وواحد عرف الاخر وعامل به. لكن لو واحد عرف الاتنين يبقى لازم يوثق بينهم ويعمل بينهم جميعا. فهيكون مورد النهي غير مورد الاذن. مورد النهي عن عن تحري الصلاة. انما الثاني الصلاة التي لها سبب. فاهم - [01:05:35](#)

قال ابن عبد الله رضي الله عنه ان صلياً مريضين قاعدين يقوم اصحاء فامرهم بالعود معهم وذلك امر الله تعالى اعلم علم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كما صلى جالسا وصلى ورأها قوم القيامة فامرهم بالجلوس فاذا به وكان شباب من انفس المواضع التي الشافعي علق عليها بقواعد مهمة فيما - [01:05:50](#)

ما يخص اه الجزئية التي هي صفحة اربعين يعني احنا مش احنا قلنا ان صفحة اربعين واحد واربعين مهمة. يعني تحط جنبها ان آ في الفقرة الثالثة هو لما قال لك ولا يجعل الحديث العام المخرج - [01:06:10](#)

جنبه من صفحة مية وثلاثة لمية واربعة مثال مهم. ليه؟ لانيك انت ممكن ما تفهمش هو يقصد ايه هو شرحه بقى هنا. ولسه هيكمل كمان فوايد مهمة ولو كان حقا عليهما ان شاء الله ولا شك ان قد عزب عليهما النبي صلى الله عليه وسلم صلى في مرضه الذي مات فيه جالسا. وابو بكر الى جنبه قائم الناس من ورائه قياما فنسخ فنسخ هذا امر - [01:06:25](#)

النبي صلى الله عليه وسلم وراه اذا صلى شاكيا جالسا. هو واجب على كل من علم فنسخ هذا امره امر النبي صلى الله عليه وسلم بالجلوس ورآه اذا صلى شاكيا جالسا. وواجب على كل من علم الابراج معنا النبي صلى الله عليه وسلم الاخذ اذا كان ناسخا -

[01:06:46](#)

من اول او الى امر النبي صلى الله عليه وسلم الدال بعضه الدال بعضه على بعض قال الشافعي رحمه الله تعالى رضي الله عنه في مثل هذا المعنى ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه آ خطب الناس عثمان ابن وعثمان بن عفان محصور فاخبرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم - [01:07:02](#)

وكان يقول به لانه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله ابن وافي قد رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهما. فلما روت عائشة رضي الله عنها ان النبي - [01:07:18](#)

ونهى عنه عند الدابة. الدابة مجموعة ناس فقراء جم فالنبي عليه الصلاة والسلام كده نهى ايه؟ لسبب صح كده؟ هم. ثم قال كلوا وتزودوا وادخروا وتصدقوا وروى جابر ابن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن لحوم الضحايا بعد الثالث. ثم قال كلوا وتزودوا - [01:07:28](#)

كان يجب على كل من علم الراء معنى ان يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه بمعنى. اه لحكمة يعني لسبب او يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم في وقت ثم رخص فيه بعده وفيه بعده والآخر من امره ناسخ الاواب. نعم - [01:07:45](#)

الشافعي وكل قال بما سمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على انه قاله على معنى بلا معنى. ده اللي اسمه اختلاف تنوع - [01:08:02](#)

يعني مورد النهي غير مورد الاذن ولم يعلم غيره فهو علم امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه صار اليه ان شاء الله. الصفحة ديت يا شباب اكتب فيها مهمة جدا. من اهم مقاصد الكتاب - [01:08:12](#)

النص صفحة اللي هو اللي هتيجي دي ها ولهذا اشباه كثيرة في الاحاديث. هذا اشباه كثيرة في الاحاديث وانما وضعت هذه الهمة لتدل على امور غارقة وفيها بعض من نظر في العلم يا علم من علمه ان منكر - [01:08:26](#)

الصحة واهل الفضل والدين خدها واحدة واحدة كده عايزك تركز معها ها ها ليعلم او ليعلم ها ليعلم من علم. من علمه ان من متقدم الصحة واهل الفضل والدين والامانة. من يعزب عنه من سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:08:39](#)

لا شيء يعلمه غيرك. ممن الشيء يعلمه غيرك. لانه الفاعل يعني ممن لعله لا يطالبه في تقدم صحبته وعلمه ويعلم النعيم خاص السنن انما هو علم خاص انما هو علم خاص - [01:08:58](#)

من فتح الله له علمه. لا انه عام مشهور كشهرة الصلاة وجمل الفرائض التي كلفتها العامة. ولو كان مشهورا شهرة جمل الفرائض ما كان الامر فيما وصفت من هذا واشباهه كما وصفته. اه لسة فيه تاني. ويعلم ان الحديث اذا رواه الصفات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك ثبوته - [01:09:13](#)

الا نعمل على حديث ليثبت ان وافقه بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. اه يعني لا نشترط في الحديث الثابت ان يوافقه

بعض اصحاب النبي عليه الصلاة ولا يرد لان عمل بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عملا عملا يخالفه. لان باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمين كلهم حاجة الى امر رسول الله - [01:09:33](#)

صلى الله عليه وسلم وعليهم اتباعه لا ان شيئا من اقاويلهم تبع تبع ما تبعوا ما روى عنه ووافقه يزيد قوله شدة لان قوله المفروض اتباعه عليهم وعلى الناس. وليس هكذا قول بشر غير رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:09:54](#)

قال الشافعي رضي الله عنه فان قال قائل آآ اتهم اتهموا الحديث المروي عن اذا خالفه بعض اصحابه هو ده ده محك خطير جدا كان موجود عند بعض الناس. قال له لا انا مش باقول - [01:10:14](#)

خد بالك من الفكرة دي دقيقة. الراجل بيقول له هو انا هو في حد في الدنيا يخالف اني لو علمت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال شيئا وخالفه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي فرضا يعني ان انا اخذ بكلام النبي عليه الصلاة والسلام. قال له لا مش ده الكلام - [01:10:30](#)

قال له انا لما هم خالفوه شكيت في ثبوته فهمت الفكرة دي؟ قال له مش ان انا قلت انه ثابت وبعدين جعلت لا لا. شف الكلمة فان

قال قائل اتهم الحديث المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:10:45](#)

اذا خالفه بعض اصحابه هم جاز ان جاز له ان يتهم الحديث عن بعض اصحابه بخلافه. لان كلا روى خاصة معه وان كما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم اولى كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اولى من صار اليه. فمن قال له لا ده انت في الحالة دي يبقى كده

كل الاحاديث - [01:11:00](#)

ستسقط لان انت عندك احاديث كثيرة جدا لم يعلمها الصحابي فخالف فيها فقال بغيرها. فلو انت جعلت مخالفته مخالفة صحابي

تطعن في ثبوت الحديث او تشتترط دلوقتي يبقى انت كده هتسقط حديث. ماشي؟ قل يا حمزة - [01:11:20](#)

ماشي دلوقتي اللي بيقول الكلام ده بيقول له هو انا ممكن اتأكد ان النبي عليه الصلاة والسلام قال شيئا وخالفه مثلا عمر فارجح قول

عمر بيقول هو في حد بيقول كده - [01:11:38](#)

قال له لا بس لما آآ روي حديث ان النبي عليه الصلاة والسلام قال شيئا ولقيت عمر بيعمل بخلافه او لم يعمل به فده خلاني شك في ثبوت الحديث. فاهم كده؟ فانا هنا مش بقارن بين النبي عليه الصلاة والسلام وبين عمر ابدا حاشا لله. وانما ده سبب يخليني اضرب

فيه او ايه - [01:11:52](#)

مم ايوة لا انت عايز تقول ان ده مثال يعني؟ ايوا صح احسنت ان ممكن واحد يقول له ما دام عمر عمل بخلافه يبقى ها ابدا دلوقتي

بالعكس فين ليه هو اي هو انت هسألك سؤال لو انا جبت لك قماشة من الهند كشمير مية مية هتعرف تفصل لي - [01:12:12](#)

بس الاعتبار مش وجود الاحاديث. فاكرا لما واحد منكم كان برضه قال لي ده في الدرس الحديث. بيقول لي احنا دلوقتي معنا

الحديث وكده قلت له ما انت معك الاحاديث انت فاهم حاجة فيها؟ فاهم كنا في كتاب لغة المحدث - [01:12:47](#)

قال لي المفروض ان احنا دلوقتي يكون اعلى من العلماء او حاجة زي كده لان احنا معنا هي الاعتبار انك معك لا مش الاعتبار انك

معك ماشي ماشي فما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم او لا يصار اليه. ومن قال منهم قولاً لم يروه عن النبي صلى الله عليه

وسلم. لم يجوز لاحد ان يقوله ان يقول انما قاله مع رسول الله - [01:12:57](#)

صلى الله عليه وسلم لما وصفت من انه يعزب اه يبقى لا يصح لا يصح انك انت تقول كل اجتهادات الصحابي اه لا شك انها مرفوع

حكما لي لانه ما كان - [01:13:19](#)

تكلم في جديد مين اللي قال كده؟ ده اولى الناس ببجتهدوا هم الصحابة هو ينفع واحد يقول لك ان ان الصحابي لو افتى بشيء لا

شك انه اخذه عن النبي عليه الصلاة والسلام ليه؟ اذا كان من دونه بيتكلم في الدين. ماشي - [01:13:29](#)

لا تأخذ به عادي انك انما تراه دينا يجب عليك وان علمت صحة خلافي ده غلط لا في فرق بين الاسلام لان الاسلام ده فعل واحد هو

طلب لنفسه ذلك. ايوة طبعا ينفع ان واحد يأخذ بمذهب عادي يتدين به. لكن ما هي المشكلة ان هو يظل - [01:13:46](#)

يظن انه اذا دخل في مذهب يجب عليه الا يخالفه. لا دي بدعة لو واحد افتكر انه ما دام دخل في مذهب يجب عليه الا يخالفه لا.

عادي آآ انما قال مع الرسول لما وصفت بانه يعزب عن بعضهم بعضا قوله ولم يجز ان نذكره عنه الا رأيا له. ما - [01:14:05](#)

لم يقولوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. هم. فاذا كان هكذا لم يبرز ان نعارض بقول احد قول رسول الله صلى الله عليه وسلم. قولاً. قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو قال قائل - [01:14:26](#)

يجب ان يكون الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يحل له خلاف من وضعه من وضعه هذا الموضع وليس من الناس احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وقد اخذ اخذ - [01:14:36](#)

قوله وتركه. هيحط دي تحتها خط. حط دي تحتها خط وليس من الناس احد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وقد وطبعا دي اللي قالها مالك. كل يؤخذ من قوله ويترك معروفاً الا صاحب هذا القدر. صلى الله عليه وسلم - [01:14:46](#)

الا وقد اه اخذ من قوله وترك لقول غيره من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولا يجوز في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرد لي قول احد غيره - [01:15:00](#)

اذكر لي في هذا ما يدل على ما وصفت فيه خدوا بالكم انتم هتلاقيني بيكرر اشياء هو هيككرر هنا الاحاديث اللي عمر كان قال بخلافه ورجع عنها او رجع الناس عنها. ليه؟ لان الكتاب ده شباب هو متجمع - [01:15:10](#)

يعني ايه؟ يعني الكتاب ده كانت مجالس. هو بيقول والربيع بيجمعها. فهو عادي هو لما لقي ان المثال ده يستدعي هنا كرهه عشان كده احنا هنقرأه بسرعة ده. قائد قيل له ما وصفت بهذا الباب وغيره مفرقا وجملة ومنه ان عمر ابن الخطاب والفضل واقبلا بالصفة والورع والحكم والتبث - [01:15:27](#)

والمبتدئ بالعلم قول ان يسأل هو الكاشف عنه لان قوله حكم يلزم آآ كان يقضي حكم يلزم حكم يلزم كان يخرج حتى اخبره او كتب اليه الضحاك وبالسفيان ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب اليه ان - [01:15:48](#)

او الضبابي من من ديتته فرجع اليه عمر وترك قوله فكان عمر يقضي ان في الابهام خمس عشرة والوسطى والمسابع عشرة وفيلة تسعة حتى ولد كتاب عند ال هو اشيم ها؟ اشيم الضبابي. مم. هي اشيم الضبابي؟ رضي الله - [01:16:08](#)

قال اذا قال عند ال عمر ابن حزم الذي كتبه له النبي صلى الله عليه وسلم وفي كل اصبع مما هنالك عشر من الابل. فاتت صفحة خمستاشر واربعتاشر فاتت معنا ها - [01:16:28](#)

ماشي. فترك فترك الناس قول عمر وصاروا النبي صلى الله عليه وسلم ففعلوا بذكر ابي عمر لامر النبي صلى الله عليه وسلم فعل فعل عمر في فعل نفسه فانه ترك فعل - [01:16:38](#)

ما محل الشاهد هنا؟ مين يقول لي ما محل الشاهد لأ انه ما اخذنا انه ينفع نأخذ بقوله الصحابي ونستشهد بان الصحابي ممكن يخطئ في الاجتهاد؟ لا ليس من الناس احد. لا - [01:16:48](#)

ولا حاجة من دي. ان الرجل من اهل الفضل والدين. لأ مش مش هو ده اللي بيتكلم عنه خالص. هو الرجل هو بيقول الرجل بيقول له لو انا سمعت حديث - [01:17:08](#)

وعرفت ان صحابي يفتي بخلافه. هل هذا يجعلني اطعن في الحديث هو عايز يقول له كده عايز يقول ان الناس الذي بلغهم حديث كتاب عمرو بن حزم تمام؟ هل هم قالوا لا لو كان الحديث ده صحيح كان اكيد عمر علمه صح؟ لا ما قالوش كده - [01:17:18](#)

احتمل عندهم ان عمر رضي الله عنه لم يعلمه قال وذلك الذي اوجب الله عليه وعليهم وعلى جميع خلقه. قال الشافعي في هذه دلالة على ان حاكمهم كان يحكم برأيه. حاكمهم كان يحكم عليه فيما لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيه سنة لم - [01:17:37](#)

يعلمها ولم يعلمها اكثر. وذلك يدل على ان العلم فاصل احكامه خاص على ما وصفته لا عام كعامهما للفرائض. قال وقسم ابو بكر رضي الله عنه حتى لقي الله فسوى بين الحر والعبيد ولم يفصل. ولا يفضل بين احد بسابقة ولا نسبة ما قسم عمره فالغى العبيد وفضل بالنسل والسابقة. ثم قسم علي - [01:17:50](#)

وسوى بين الناس وهذا اعظم ما يلي الخلفاء او واعمه واولاه واعمه واولاه ان لا يعني عايز يقول لك ان اهم ما هامة لهم اختلفوا فيها كل قال برأيه. هم - [01:18:10](#)

وانما لله عز وجل في المال ثلاثة اقسام. هو هنا بيرد على حاجات تانية مين يقولها؟ هم كل كل مثال بيحييه بيرد على فكرة قلنا اللي

قبله. الله يفتح عليك. احسنت يا احمد. ده جميل. عايز يقول ما هو الناس بيقلولوا له هو الصحابي ممكن يقول غير عن حديث

مرفوع؟ قال له امثلة اهو - [01:18:26](#)

لو كان الصحابة الباقيين اللي هم تحت ابي بكر يرونه لا يتكلم الا عن حديث مرفوع كان بعد ما يموت هيخالفوه مش هيخالفوه يبقى ده يدل ان الصحابي يمكن ان يتكلم باجتهاده. بل هذا هو الاصل الا ان يبين انه رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم. حلو كويس. قال

رأينا من الله عز وجل في النار - [01:18:47](#)

فاختلف الائمة فيها ولم يكن احد من اخذ ما اعطاه ومكانوا لا عمر ولا علي وفي هذا دلالة على انهم يسلمون لحي بخفيانهم حط

تحتها خط دي عشان دي مهمة جدا جدا - [01:19:06](#)

ركز بقى في اللقطة دي جديدة بقى اول مرة تيجي عندنا الموقف ده. اللي نايم يصحى ماشي عشان انتم ايه فيه كم واحد منكم لازم

يقوم يغسل وشه عشان البداية دي مهمة في الكتاب - [01:19:21](#)

وجديدة ايه هي؟ ركزوا كده يا شباب في فكرة انتشرت في في هذا الوقت اسمها الاجماع السكوتي اللي هو ايه يقول لك ان مثلا عمر

ابن الخطاب افتى بهذا في محضر المهاجرين والانصار ولم ينكر عليه احد. فهذا اجماع لانهم لو كانوا يرونه - [01:19:34](#)

خطأ لانكروا عليه فيقوم يروي هذا كأنه ايه؟ اجماع. ويجعل من خالفه ولو بحديث يقول له لأ ان الحديث ده ما يثبت لان لا يمكن

يكون صحيح لان الاجماع على خلافه - [01:19:54](#)

فالشافعي بيقول له مين اللي قال لك ان ده يا جماعة؟ لا ينسب لساكت قول. ليه؟ ايه اللي يدل على كده؟ ان بعض من اطاع اميره او

خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمنه لما توفي غير اجتهاده. يبقى هل هو اطاعه لكونه يوافقه؟ لا طب لكونه - [01:20:07](#)

يراه حديثا مرفوعا لا ولكن لكونه يرى ان الامام اذا اجتهد تجب طاعته دي مهمة جدا. لان فكرة الاجماع السكوتي دي سيف في يد اي

واحد ما يفهمش. فييجي يقول لك ايه؟ يقول لك ما هو آ كيف - [01:20:27](#)

يمكن ان يسكت الكذا والكذا. لأ فهمت؟ ها فركزوا في اللقطة دي صح احسنت قال رضي الله عنه وليس احد من اخذ ما اعطاه ابو

بكر وعمر ولا علي في هذا دلالة على انهم يسلمون لحكامهم وان كان رأيهم خلاف رأيهم. وان كان حاكمهم قد يحكم بخلاف ارائهم لا -

[01:20:43](#)

جميع احكامه من جهة الاجماع منهم. وفيما يرد على من جعل حكم حاكمهم اذا كان بين اظهرهم معلى اعملوا تمييز للصفحة دي.

احنا عندنا صفحات مهمة. اربعين واحد واربعين والصفحة اللي من اول مية واربعة لحد مية و - [01:21:05](#)

اه لأ لسة كمان لسة جاي. لحد مية واربعين. من مية واربعة لمية واربعين دي صفحات مهمة في الكتاب. ماشي وفيه ما يرد على

من ادعى ان حكم حاكم اذا كان بين ظلم ولم يرد عنه فلكن الا وقد رأوا رأيهم من قبل انهم لو رأوا رأيهم فيه - [01:21:25](#)

قال قائلا قد رآه في حياته ثم رأوا خلافه بعده قيل له. فيدخل عليك في هذا ان كان كما قلت ان اجمعهم لا يكونوا حجة عندهم اذا

كان اذا كان لهم الائم على قسم ابي بكر ثم يبنوا على قسم عمر ثم يبنوا على قسم علي وكل واحد منهم يخالف صاحبه. فاجماعهم اذا

ليس بحجة عندهم اولاً - [01:21:42](#)

يعني ايه؟ مين يشرح لي ده؟ لا دي تتقلب بالراحة دي يا ابو حميد شوية بعد اذنك مين يشرح لي ده يا شباب كل واحد يقرأ لي من

اول انا ما فيش سبب ابدأ يستدعي انك تغفل او تكسل - [01:22:02](#)

ابدا انت المفروض تكون يقظ ومركز في كل كلمة وبتحاول تفهم وتفسر الكلام بيقول هو بيقول وفيه ما يرد على من ادعى ان حكم

حاكمهم سواء ابي بكر او عمر او عثمان او علي رضي الله عنهم اجمعين. اذا كان - [01:22:17](#)

بين اظهرهم ولم يردوه عليه فلا يكون الا وقد رأوا رأيهم. يعني هم كمان يقولون بقوله. تمام؟ طيب. من قبل ليه؟ ايه السبب؟ انهم لو

رأوا رأيهم فيه لو رأوا لو رأوا رأيهم فيه لم اه يخالفوه بعده - [01:22:34](#)

تمام آ هو عايز يقول ايه يعني بيقول لان لو كانوا هم وافقوه عشان هم يعني لو كانوا عملوا بقوله لان هم موافقيه مش هيخالفوه لما

يموت. دي انتهينا منها - [01:22:53](#)

فان قال هو واحد هيشكل عليه قد رأوه في حياته ثم رأوا خلافه بعده. هم في حياته كانوا موافقيه بس بعد ما مات آآ اجتهدوا وغيره. يعني عايز يقول له لا يمكن ان يسكتوا عليه الا وهم راضون بقوله. قيل له فيدخل عليك في هذا يبقى انا ساعتها بقى هاستطيع - [01:23:08](#)

ان انا يكون لي عليك حجة. ايه هي؟ انا عايز واحد يقرأ لي الاربع سطور دول ويشرحهم لي. هم ماشي مين ثاني تفضل يا مهند قيل له فيدخل عليك في هذا - [01:23:28](#)

اسمي ابي بكر مم يعني ايوه وده ما حدش بيقول به. يعني معنى كده انك انت بتقول ان احنا انا دلوقتي ادخل عليك ايه؟ يبقى الاجماع ليس حجة وده ما حدش بيقول به - [01:23:48](#)

فاهم؟ هو بيدعي ان هم اجمعوا وبعدين اختلفوا قال له طيب لو انت بتقول كده لو انت فعلا قلت يبقى هم اجمعوا في فترة وبعدين اختلفوا بعدها يبقى كده لهم ان يخالفوا الاجماع يبقى يبقى كده ضاع - [01:24:11](#)

شيء كل الناس متفقة عليه ان الاجماع حجة. فاهم؟ وهو ما بيقولش كده. ماشي لأ هو هو الشافعي هنا بيناقش جزئية انك ما تستعجلش وتقول ان الاجماع سكوتي لمجرد ان صاحبا افتى بكذا وهم لم ينكروا - [01:24:25](#)
عليه. فقال لك لا ينسب لساكت قول هيصرح بها دلوقتي. فان قال قائلها فان قال قائل فكيف تكون؟ قلت لا يقال لشيء من هذا اجماع ولكن ولكن ينسب كل شيء منه الى فاعله فينسب الى - [01:24:41](#)

والى عمر فعله والى علي فعله. ولا يقال لغيره ممن اخذ منهم موافق لهم ولا مخالف ولا ينسب الى ساكت قول خائف. ولا ايوه وفي هذا ما يدل على ان ادعاء الاجماع في كثير من خاص الاحكام ليس كما يقول من اجمل - [01:24:57](#)

لذلك هو لي في مواضع كثيرة يقول من ادعى الاجماع فقد كذب فاهم؟ ليه؟ لانهم يدعون الاجماع بامور غلط مسلا منهم من ينشأ على قول لا يعرف غيره فيظنه اجماعا ده غلط. واحد ثاني يقول لك الصحابي قال ذلك بمحضر المهاجرين والانصار ولم ينكروا عليه فما - [01:25:17](#)

فما رضوا به الا لانهم اجمعوا فقال لأ. نعم ببساطة خالص النوم لم لم يخالفوا احد. انت كده مش واخذ بالك. كده انت ما دمت سألت السؤال ده يبقى انت مش واخذ بالك هو بيتكلم عن ايه؟ هو يتكلم عن - [01:25:36](#)

قول الذي قال به امير او امام المؤمنين ثم خالفه من بعده. انما لو قال قول وكلهم وافقوا عليه زي ما اتفق على قتال المرتدين منيع الزكاة. هو ما دامش دا اجماع؟ هو فيه حد بعد وفاة ابي بكر خالفه؟ او قال اخطأوا ابدًا ما هو مشي. احنا بتكلم عن - [01:25:58](#)
ما دعي فيه الاجماع ثم وجد فيه مخالف. وكانت حجة ادعاء الاجماع في انهم سكتوا عنه فهم مقرون له. كلام واضح يا جماعة ها حريصة من هذا انه لا يجماع في علم الخاصة - [01:26:16](#)

نعم؟ هل يفهم من كلامه؟ لا ازاى؟ فيه طبعًا. بس هو عايز يقول لك ان مش عشان مش كل حاكم حكم بشيء يرد عليه تعدده اجماعًا. فاهم؟ ها؟ يلا. يلا يا شباب - [01:26:30](#)

فان قال قائل افتجد مثل هذا قلنا انما بدأنا به لانه اشهر ما صنع الائمة واولى ان لا يختلفوا فيه وان لا يجهله العامة ونحن نجد يعني الراجل بيقول له ممكن تديني امثلة تانية لان الامثلة اللي انت اديتها لي مش كافية. قال له لأ المفروض تكون كافية. ليه - [01:26:46](#)
دي المفروض لان ده اصل عمل الوالي اصلا اللي هو القسم بين الناس فاذا كان في اصل العمل اختلفوا وبعضهم رأى ان قوله ليس حجة ملزما فخلاص الباقي هيبداً بقى يذكر له امسلة نجيبها سريعة - [01:27:06](#)

نعم. ان ابا بكر جعل الجد ابا ثم طرح الاخوة معه ثم خالفه فيه عمر وعثمان وعلي على بعض اهل الردة فداء فداء كل دي في مسائل موريس كل المسائل دي يا شباب لا يقصد دراستها - [01:27:21](#)

وحبسهم بذلك فاطلقهم عمر وقال الاسد ولا فداء مع غير هذا مما سكتنا عنه ونكتفي بهذا منه. قال اخبرنا مسلم البخاري عن ابو بكر جعل في المواريث الجد زي الاب. تمام كده؟ اللي جم وطرح الاخوة يعني وجوده يطرح الايه؟ الاخوة - [01:27:37](#)
في المواريث آآ ثم خالفه فيه عمر وعثمان وعلي خلاص يبقى ده مثال. هم عروة عن ابيه ان يحيى من حاتم حدثه قال توفي حاتم

فاعتق من صلى من رقيقه وصام وكانت له امة امة كانت له امة نوبية - [01:27:56](#)

نوبية قد صلت وصمت وهي اعجمية لم تفقه فلم ترعه الا بحمدها. لم ترعه. فلم ترعه الا فلم ترعه الا بحملها وكانت سلبا فذهب الى عمر فقال له عمر لانت الرجل الذي لا يأتي بخير فافزعه ذلك. فارسل اليه عمر فقال احملت؟ فقالت - [01:28:13](#)

فارسل له اليها فارسل اليها عمر فقال احاديثي؟ فقالت نعم من مرغوش بدرهمين. ايوه. فاذا هي تستهين بذلك ولا تتهمون. قال لا الجواب قالت له اه ده في واحد اسمه كزا وانا زنيت معه واداني درهمين - [01:28:32](#)

انها بتقول كده ده بقى يترتب عليه اثرها قال وصدق علي عثمان وعثمان وعبد الرحمن وعبد الرحمن بن بن عوف فقال اشيروا علي قال وكان عثمان جالسا فاضطجع فقال عبدالرحمن قد وقع عليها الحد فقال له هي هي محصنة وقع عليها الحج واعترفت ده اعلى شيء. ها؟ فقال عثمان قد اشار عليك اخواك فقال - [01:28:47](#)

فقال اراها تستهل به كانها لا تعلمه. تبوح بجرأة ليس عادة المرأة انها تفعل ذلك. ده معنى ايه؟ معناها انها تجهل حكمه الاسلام فاهم؟ هم ليس الحج الا على من علمه صدقت صدقت. والذي نفسي بيده ما الحد الا على من علمه فجعلها عمر مائة وغربها عاما. لا خد - [01:29:12](#)

بقول آآ ده ولا ده؟ هل هو خاتم قول آآ عثمان كمان؟ ما خدش به؟ ده بقى ان هي لازم نعاقبها عقاب ما. الاولين قالوا تقتل تترجم والاخير قال لا ده هي مش عليها. هل هو خد بدول ولا بدول؟ مخالفة. هم - [01:29:35](#)

قال فقال فعليا وعبدالرحمن فلم يحدها حدها عندهما. وهو الرجل وخالف عثمان الا يحدها بحال وجعلها مئة هو لما حكم عليها الحكم ده ركز ركز هم انكروا عليه ولا امضوا الحكم؟ طب هم كانوا موافقين؟ بس شفت وجه الحجة هنا قوي ازاى؟ يبقى هذا يدل على ان - [01:29:50](#)

عمل بكلام الامام او الحاكم لا يعني انك توافقه في اجتهاده. ولكن لان اجتهاده سائغ فانت تعمل به. يبقى ده يدل ان الذي قاله اجماع حتى سكوتي ولا اجتهاد منه؟ اجتهاد. نعم؟ هل تسمح لي ان تكون وجه اخر من الفجر وبما موجود - [01:30:13](#)

مفهمتش اه عثمان بن عفان رضي الله عنه قال في الحديث قد اشار اليك اخواك وسكت في البداية ما لانه لقي ان قولون لوجه. انا اقصد انه هذا قد يكون وجه للاحتجاج انه هو كان - [01:30:33](#)

ايوة احسنت تمام ممتاز يا علي ممتاز نعم لا قصده عمر قصده عمر لما عمل به يعني لا الاحتمالات دي مش مهم المهم ان اختلفوا ولا لا؟ اختلفوا في البداية بس الرأي بالعكس بالعكس لا دواء - [01:30:44](#)

ولا ده وافقوا الاولاني شايف ان هي انطبقت فيها شروط الرجم وعثمان قال لا دي اصلا ما ينفعش نعاقبها. عمر لا اخد بده ولا بده. ما تجتمعش الاقوال دي يا جماعة. ما تجتمعش - [01:31:05](#)

عثمان لم يوافق. اه ما هو ده اللي احنا بنقله. تمام ها يلا يلا ها. قال وقال بعض من يقول من لا ينبغي له اذا قيل شف قوة حضور الامثلة يا شباب - [01:31:20](#)

قال قال بعض من يقول ما لا ينبغي له اذا قيل حج عمر ومولاك حاطب كذا لم يكن عمر ليجلدها الا باجماع اصحاب هو ده بقى ايه؟ هو ده الغلط اللي هو بيناقشه - [01:31:31](#)

جهالة العلم وجرأة على قولة وجرأة على قول ماذا يعلم؟ ومن اشترى على ان يقول ان قول رجل او عمله في خاص من الاحكام ما لم يحكى عنه قال عندنا ما لم يعلم. ايوه. قال وقضى عمر الا تباع امهات الاولاد وخالفه علي وغيره. وقضى عمر في ام الولد اللي هي الامة التي اه ولدت من سيدها - [01:31:41](#)

في مركب وقضى عمر في الضرس بجمل وخالفه غيره فجعل الضرس سنا فيها خمس من الابل. وقال عمر وعلي بن مسعود وهو موسى الاشعري وغيرهم بالرجل على امرأته الراجعة حتى تظهر من الحيلة الثالثة. وخالفهم غيرهم فقال اذا طعنت في الدم من الحيضة الثالثة فقد انقطعت رجعت عنها. مع شيء اكثر مما وصفته - [01:32:01](#)

ان قائد السلف يقول برأيه ويخالفه غيره. ويقول رأيه دي نفس الشيء. قلت لك من من مية واربعة لمية واربعناشر كلها قواعد. وكلها

للكتاب ماشي نعم ويقول في رأيي ولا يروى عنه غيره فيما قال به شيء فلا ينسب الذي لم يروى عنه شيء الى خلافه ولا موافقته. لانه اذا لم يقل لم يعلم قوله ولو - [01:32:23](#)

ولا ينسب الذي لم يروى عنه شيء الى خلافه ولا موافقته. لا لا عيدها ثاني كده. عيدها من اولها. قال مع اشياء اكثر مما وصفت. فدل ذلك على ان قائل السلف يقول برأيه ويخالفه غيره. ايوه ده اول واحد دي واحدة. دي اول واحدة كده - [01:32:45](#)

ماشي. ويقول برأيه ولا يروى عن غيره فيما قال به شيء ولا ينسب الذي لم يروى عنه شيء. لم يروى. لم يروى عنه شيء الى خلافه ولا موافقته. صح. ما نعرفش هو خلفه ولا وافقه - [01:33:09](#)

لانه اذا لم يكن لم يعلم قوله لا نجعل عمله بفتوى هذا الذي افتي انه يقول بقوله لأ ماشي قال ولو جاز ينسب الى موافقته جاز ينسب الى خلافه. صح. ولكن كلا كذب اذا لم يعلم قوله ولا السكوت الا ان يقال ما - [01:33:22](#)

يعرف اذا لم يقل قوله. نعم. قال في هذا دليل على ان بعضهم لا يرى قول بعضهم حجة تلزمه اذا رأت الى اهو ده بقى استنباط جديد خالص بيقول عمر عمر لما بيستشير الصحابة مثلا في الست اللي هي النوبية دي. تمام - [01:33:43](#)

ركز كده هو لما بيقول لهم اشيروا علي مجرد قول اشيروا علي دي تدل ايه؟ ان قول كل واحد فيهم حجة لوحده ابدأ. طيب لما قال واحد منهم قول الثاني خلفه خالص. واحد بيقول نرجعها والثاني بيقول لأ مش هنعدها اصلا. فاهم؟ ده - [01:34:01](#)

يدل ان ايه ان كل واحد فيهم يجوز له خلاف الاخر ولا يراه حجة فهو عمال يستنبط لك من الاثار دي. ها وانهم لا يرون اللازم الا الكتاب او السنة. وانهم لم يذهبوا قط ان شاء الله. الى ان يكون خاص الاحكام كلها اجماع كلها - [01:34:18](#)

يا جماعة كاجماع على الكتاب والسنة وجمل الفرائض وانهم كانوا اذا وجدوا كتابا او سنة يتبعوا كل واحد منهما. اهذا يدل على ماذا؟ يدل على ان في خاص الاحكام اضيق بكثير من حكم العامة على العامة - [01:34:35](#)

قال فاذاك اول ما يحتمل فقد يختلفون. ايوه. وكذلك اذا قالوا فيما لم يعلموا في سنة اختلفوا. نعم. وكفى حجة على ان دعوة الاجماع في كل الاحكام ليس كما ادعى من ادعى ما وصفت من هذا ونظائر له اكثر منه - [01:34:50](#)

انه لم يدعي الاجماع فيما سوى جمل الفرائض التي قد كلفتها كل كلفتها العامة احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عالم على ظهر الارض ولا احد نسبته العامة لا علم الا حيننا من الزمان - [01:35:07](#)

قال قائل فيه ما فيه بمعنى لم اعلم احدا من اهل العلم عرفه قد حفظت عن عدد منهم الاطالة عامة ومتى كانت عامة من اهل العلم في دهن بالبلدان على شيء او عامة او عامة قبله فلم يحفظ عن فلان وفلان كذا ولم - [01:35:26](#)

له مخالفة لتأخذ به ولا نزع انه قول الناس كلهم. ايوه. لان لا نعرف من قالهم الا ما سمعناه منه او عنه. صح قال وما وصفت من هذا قول من حفظت عنه من اهل العلم نصا واستدلالا. يعني بيقول انا عرفت المعلومة دي في ناس قالوها باللفظ وناس معروفة من طريقتهم - [01:35:45](#)

ماشي والعلم من وجهين. ايوه. دي جديدة بقى. اتباع واستنباط. مم. والاتباع اتباع كتاب فان لم يكن فسنة فان لم تكن فقول عامة من سلفنا لا نعلم له مخالفا وان لم يكن فقياس على كتاب الله عز وجل فان لم يكن فقياس على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فان لم يكن فقياس على قول عامة سلفنا لا مخالف لهم ولا يجوز - [01:36:03](#)

الا بالقياس واذا قاسمنا له القيام. اه حط تحتها خط فاذا قاس من له القياس لان الشافعي عمل فصل كامل في كتاب الرسالة من الذي يقيس مش اي واحد عنده حديث او عنده اية يجوز له ان يقيس لأ ذكر شروط كبيرة ان شاء الله هبعت لكم المنظر نفيس جدا. من الذي يجوز ان يقيس على القرآن او الحديث او - [01:36:25](#)

لان كثير من الناس الامام احمد قال اكثر خطأ الناس في ايه؟ في الحديث والقياس او اقصر في الاجماع والقياس. اظن حاجة من كده. المهم القياس موجودة فيها. يعني اما ان هو - [01:36:47](#)

اصلا في ثبوت الحديث تمام؟ او او يكون الحديث ثابت بس لما ييجي يقيس عليه يخطئ. ليه؟ لانه قاسي آ مع الفارق مثلا يكون فيه فارق ما يكونش فيه مطابقة في غلط. ومن اجمل الكتب اللي ممكن تفيدك في الباب ده كتاب القواعد النورانية لابن تيمية. ماشي

اه اه اه يقع فيه بس اقل. نعم. مم. قال فان لم تكن فطول عامة من سلف من سلفنا لا نعلم فيه. اي يكونوا لا اذا لم يعلم خلاف فتابعوا عليه. ايوه. ولم ولم. ايوه ايوه تمام - 01:37:18

قال واذا قاس من له القياس فاختلفوا وسع كلا ان يقول بمبلغ اجتهاده. ايوا. ولم يسعه اتباع غيره فيما ادى اليه اجتهاده بخلافه الله اعلم. نعم. باب اكلة يبقى كده احنا خدنا كام قسم الاولاني من جهة المباح التخيير والتاني الناسخ والمنسوخ والتالت الاخذ بكل الاحاديث لسة احنا - 01:37:41

نعم ده ده هو احتمال احتمال قول النسب واحتمل القول الاخر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الضب فقال لست بأخره ولا محرمه وقد اخبرنا سفيان ونهيت عن الدباب عن ابن عمر رضي الله عنه وعن النبي صلى الله عليه وسلم عن - 01:38:01

وقال مالك عن ابن عباس او عن ابن عباس وخالد انتم طبعاً هتلاحظوا ملاحظة مهمة شباب يعني اذا وجد الامام مالك في باب لا يقدم عليه العلماء احدا لا الشافعي ولا احمد ولا البخاري ولا مسلم ولا حد. اذا مالك موجود في الاسناد لازم يجي رقم واحد في - 01:38:19

حتى لو كان اسناده نازل. يعني لو حتى في واسطة كبيرة هو ما دام موجود يبقى لازم يكون الاول. مش ممكن يتركوه الا لسبب ده يبين لك منزلته اهو يعني - 01:38:46

الكل اه في كتب الحديث. نعم. كل من بعد مالك عنده مالك في اذا فيه باب موجود مالك في الرواية ما هو ممكن يكون معه معمر ممكن يكون معه ابن عيينة. شاركوه صح - 01:38:58

لأ ما لك ايدي الاول. ماشي علي ابن عباس لذلك شوف الشافعي روى الاول ايه عن مالك عن نافع. طب والاسناد التاني؟ عن سفيان بن عيان عن عبدالله بن دينار - 01:39:08

تمام قال انه مات فلا مع النبي صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فاتى بضم فاتي بضم مكنون. فاهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيمينه فقال بعض نسوة اللاتي في بيتنا من هنا - 01:39:21

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا هو ضب يا رسول الله. فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقال احار فقلت احاراه؟ قال لا ولكنه لم يكن بارض قومه فاجدني - 01:39:32

رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر قال الشافعي رحمه الله والحديث ابن عباس الموافق لحديث عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عن لانه عافاه لانه حرمه. وقد امتنع عن اكل البقول لان جبريل يكلمه لعله عافها لا محرما لها. وقول ابن - 01:39:42

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لست باكله عن نفسه وقد بين ابن عباس انه عافه. وقال ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم ولا محرمه قال ولا محرمه ولا - 01:40:02

قال فجاء بمعنى ابن عباس بين وان كان معنا ابن عمر ابين منه يحرمه ويصرخ وليس حراما ولست اكله تفسيراً ايوة يبقى عايز يقول احاديث ايه؟ آ الصنف ده صنف يتمم ويفسر ويبين. تمام؟ ماشي - 01:40:12

المحرم فداه لانه صيد يكاف. قال باب المفسر. اه دي جديدة بقى ده باب جديد قال الشهير رضي الله عنه قال الله تعالى فاذا انسلخ الاشهر الحرم فقالوا المشركين حيث ولدتموهم الاية وقالت ولا ثنائه وقتلوه حتى لا تكون فتنته ويكون الدين كله لله - 01:40:29

قال اخبارنا عبد العزيز محمد عن محمد ابن عبد ابن علقمة على ابي سلمة رضي الله عنها النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ازال اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا فقد عصوا - 01:40:48

على الله عمر قال لابي بكر في من منع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال يخاطب الناس حتى يقولوا لا اله الا الله. فاذا قالوها فقد عصموا من دماهم وما لهم الا بحقها وحزابهم على الله. فقال بكرها هذا من حقها - 01:40:58

وقال الله عز وجل الذين لا يؤمنوا بالله ولا باليوم الآخر ولا يحذرون ما حرم الله ورسوله. قال اخبرنا الثقة عن محمد ابان عن علقمة

عن سليمان ابن هريرة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا بعث جيش الامار امر عليه اميرا. فقال فاذا لقيت عدوا من المشركين فادعوههم الى ثلاثة مقالة صاد - [01:41:18](#)

فاقبل منهم اقبل منهم وكف عنهم وادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين. واخبرهم انهم فعلوا الا هم يجري عليهم حكم الله كما يجري على المسلمين. وليس لهم في الفية شيء الا من جاهدوا مع المسلمين - [01:41:38](#)

فان فعلوا فاخبروه ودعهم وان ابوا فاستعن بالله وقتلهم. قال الشافعي وليست واحدة منتين اسختان ولا مخالفا له ولكن احد

الحديثين والاييتين من كلام الذي مخرجه عام يراد به الخاص ومن المجلد الذي يدل عليه المفسر - [01:42:02](#)

امر الله تعالى بقتابه ايوه القسم ده ايه هو يا شباب؟ القسم المجلد والمفسر ان يأتي الحديث او الاية مجملة وتفسرها الاخرى. التفسير ده بقى يكون في تخصيص عام. ممكن يكون تبين معنى ممكن يكون اضافة. المهم ان ايه؟ ان بينهم علاقة تكامل -

[01:42:22](#)

يعني هو واحد واحد بيبين الثاني. ايه الفرق ده بينه وبين اللي قبله اللي قابله كل واحد له له شيء. متمم. فيه فرق بين المتمم والمبين. زي ايوا. هم حتى النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك حديث ابي هريرة عن نفسه عن النبي صلى الله عليه وسلم -

[01:42:40](#)

وذكر ابي بكر وعمر اياهما عن النبي صلى الله عليه وسلم في المشركين دون اهل الكتاب وفرض الله وفرض الله الكتاب عن الكتاب

حتى يعطي الجيزة عن يدهم وهم صاغرون. ان لم - [01:43:06](#)

كذلك حديث ابن بريدة في عن الكتاب خاصة كما كان حديث ابي هريرة في ان الاوثاني خاصة. اه يبقى الحكم العام اللي هو القتل المقاتلة او الاسلام استثنى منه مين؟ اهل الكتاب. وبالسنة المجوس. ها وبعدين؟ قال فالفرد في قتال من دان واباؤه دين اهل لوثان -

[01:43:16](#)

ان يقاتلوا اذا قدر عليهم حتى يسلموا. ولا يحل ان تقبل منهم جزية من كتاب الله تعالى وسنة النبي صلى الله عليه وسلم. والفاظ في

اهل الكتاب ومن دان قبل نزول - [01:43:36](#)

سواء كانوا عربا او عدما. ايوة انت هتفهم يعني ايه عربا او عجماء دلوقتي عشان في واحد هيخالفه خليك معي ايه الحكم اللي انتهى له الشافعي؟ ان عندنا الفرد في قتال من دان واباء دين اهل الاوثان هم المشركين. ايه اللي يحصل؟ اذا قدرنا - [01:43:46](#)

بنقاتلهم لحد حاجة من الاثنين. يفضل نقاتلهم يا اما يسلموا. طب اهل الكتاب فيهم احتمال تالت؟ اه ان هم يعطوا الجزية. طب قال الكتاب دول اللي هم يعطوا الجزية سواء كانوا اهل الكتاب دول من العرب او من العجم. هتفهم انت ايه يا هتيجي لك دلوقتي. ها؟

ولله كتب نزلت قبل نزول القرآن المعروف منها عند - [01:44:05](#)

تمت التوراة والانجيل وقد اخبر الله تعالى ذكره ذكره تعالى انه انزل غيرهما فقال من لم ينه ان لم ينه بما في صحبة موسى

وابراهيم الذي وفى وليس تعرف تلاوة فوته ابراهيم وذكر زبور داود فقال وانه لفيذا - [01:44:25](#)

قال مش فقال لان هو ما يقصدش لأ وقال ما يقصدش يقول ان وانه لفي زبور الاولين ان هي في زبور داود لأ عايز يقول ان ربنا قال

واتينا داود زبورا وقال - [01:44:42](#)

انه لفي زبور الاولين. كلمة فلا الواو هو اللي صح. ماشي. موجودة في النسخة اللي تحت الله اليكم قال وحدث. لا لا والمجوس معلش

ادا ثاني. بس دي مهمة. والمجوس اهل كتاب غير التوراة والانجيل. اه الشافعي يرى ان - [01:45:01](#)

لم يخرجوا عن اهل الكتاب لان بعض الناس بيقول ايه؟ ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ من من من اهل الكتاب تمام كده قد اخذ من الماجوس ليه المجوس دول هم من اهل الكتاب لو كانوا مشركين يبقى المفروض ما ياخذش منهم الجزية. صح؟ ولو كانوا من

اهل الكتاب امال فين اهل الكتاب؟ هو يرى لا - [01:45:18](#)

كان من اهل الكتاب ازاي هتتعرف دلوقتي؟ قال والمجوس؟ من اهل الكتاب والمجوس اهل كتابه غير التوراة والانجيل. وقد نسوا

كتابهم وبدلوا فان رسول الله صلى الله عليه وسلم في اخذ الجزية منهم. مم. قال اخبرنا سفيان عن عمرو بن دينار قال آآ سمع بجالة

يقول - 01:45:39

حتى شهد عبدالرحمن بن عوف ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ من نفسه هجر. قال الشافعي رضي الله عنه ودان قوم العرب دين اهل الكتاب قبل نزول القرآن. فاخذ رسول - 01:45:59

صلى الله عليه وسلم فدل ذلك على ان اهل الكتاب الذين امرنا حتى يأتوا اهل التوراة واهل الجيل فان قال قائل هل حفظ احد ان المدرسة كاملة؟ هل حفظ احد - 01:46:09

من حفظ احد انفسكم واهل كتابه. بيقول له انت جبت منين ان المجوس اهل الكتاب ماشي؟ قال اخبرنا سفيان عن ابي ساعدين عن ابي سعد سعيد بن سلمان والذبيان عن قال قال فروة ابن وكم الاشجعي على - 01:46:24

لا تؤخذ الجسم يجوز وليسوا باهل كتاب فقام اليهم مستورد فاخذ بلال دبره فقال يا عدو الله تطعن على بكر وعمر وعلي امير المؤمنين يعني عليا وقد اخذوا منجزة فذهب به الى القصر فخرج علي عليهما فقالا امين - 01:46:38

فجلسنا في ظل القصر فقال علي انا اعلم الناس بالمجوس كان لهم علم يعلمونه وكتاب يدرسونه وان ملكهم فاطلع عليه بعض اهل مملكته فلما صحا جاءوا يقيمون عليه حد. فامتنع منهم فدعا الى مملكته فقال - 01:46:54

يعلمون ديننا خيرا من دين آدم قد كان آدم ينكح بنيه من بين بناته. قد كان آدم ينكح بنيه من بناته فأنا على دين آدم مرحبا بكم عن دينه ما يرغب بكم عن دين ما يرغب. يرغب بكم عن دينه فاتبعوه. وقاتلوا الذين خالفوهم حتى قاتلوهم فاصبحوا وقد اسري على كتابهم - 01:47:15

فرفع اليها الظلم وذهب العلم الذي في صدورهم وهم اهل كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبكر وعمر منهم الجزية. خبر يعني روي في هو رواه الشافعي بس هو مش هيكون ده اكبر حجة عنده يعني. ها - 01:47:35

واتبعوه دليل على ما وصفت غيره ما ذكرت من هذا فقلت نعم رأيت اذ امر الله عز وجل اما انا في ذلك بداية على الا تؤخذ من الذمم في الكتاب - 01:47:53

شباب بنى ذلك على على امرين. على الخبر ده وعلى حاجة تانية. ان الاية الله سبحانه وتعالى خص فيها اهل الكتاب تمام؟ يعني خس يبقى ما فيش واحد هيخرج عنهم لابد ان يكون من اهل الكتاب. ده رأيه - 01:48:07

ها ماشي يلا. فقال بلى لانه اذا قيل خذ من صنف كذا فقد منع من السمك الذي لا الذي يخالفه قلت رأيت حين امر الله تعالى ان يقاتل المشركون حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله وانا رائدا سلف الاشهر الحرم - 01:48:22

ليقتل المشركون حيث ولدوا ويؤخذوا ويبصروا ويقعدوا لهم كل مرصد واقاموا الصلاة واتوا الزكاة قل لي سبيلهم. اما في هذا دلالة على ان في امر الله ان تأخذ قال اما القرآن فيدل على ما وصفته قال الشافعي وقلت له وكذلك السنة ان قال قائل - 01:48:38

حديث ابن ان حديث ابن بريدة عام بان يدعوا الى اعطاء الجزء فقد يحتمل ان يكون عناء هو الثاني بيقول له لا انا المجوس هيدخلوا في المشركين فاهم كده؟ بحديث ابن بريدة. قال له يعني انت عايز تخلي الحديث ده - 01:48:58

عام على كله كل ايه؟ كل الناس طب ما هو كده يبقى يدخل فيه اليهود والنصارى تمام ايه لأ يعني عايز يقول له ان القرآن واضح فيه الدلالة على استثناء اهل الكتاب من - 01:49:18

قال فيحتمل ان يكون عانى كل نساك وثاني او غيره قلت له حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ازال يقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله عام المخرج - 01:49:37

قال جاهل بل هو على كل مسلم فلا تأخذ الجزء من كتابي ولا غيره. ولا يقبل منه الا الاسلام والقتل. هل الحجة عليه الا كهي على من ذهب الى جملة حديث ابيه - 01:49:49

صح ولا لا؟ دعا ودعنا حديث ابي هريرة رضي الله عنه ناس قال ما في حديثين شيء الا كمال صاحبه لو لم يكن الا الحديث. نعم. باب الخلاف نعم لأ - 01:49:59

عشان عشان ده اثر واللي جاي نظر وهو بيقدم الاثر على النظر. فهمت ماشي انا ما قتلتكش ان هو مش قوي عنده. لا انا ما قتلتكش

الكلمة دي نهاية لا لا أنا ما قتلتكش كده لأ هو ممكن يكون شايفه صحيح - [01:50:26](#)

لكن هو مش يعني مش بالصحة اللي يعتمد عليها. فاهم؟ يعني عندي غيره. انما عنده هو ممكن يكون عنده في اعلى الدرجات. ها؟ باب الخلاف شوفوا الكلاب بقى هنا ها. قال فخالفنا بعض الناس. فقال تؤخذ الجيزة من الكتاب ومن دان دين اهل الاوثان ما كان. الا

انها لا تؤخذ من العرب خاصة الى ذنب نعم - [01:50:51](#)

يعني ايه؟ مين يشرح لي ده لا تؤخذ من العرب خاصة مم لا تؤخذ من العرب لكن تؤخذ من ماشي اولى اللي انت فاهمه

مشغول يا محمد صابر اول شيء هنا في الكلام - [01:51:11](#)

بصفة عامة طيب حد يقول ولا افسرها لكم انا؟ عايز اي ها اتفضل ويقول ان كانوا عرب لا هو لسه احنا ما عرفناش غلط

نفسه ولا لا بصوا يا جماعة. بصوا - [01:52:23](#)

لأ افهم بس خليكوا معايا. دلوقتي يا شباب بيقول فخالفنا بعض الناس فقال تؤخذ الجيزة من اهل الكتاب وممن دان دين اهل الاوثان

ما كان. يعني تؤخذ من كل مشرك من كل واحد ما دام مش مسلم تؤخذ منه - [01:53:13](#)

خلاص ماشي كده؟ يؤخذ من الكل. طيب بيقول الا انها لا تؤخذ من العرب خاصة اذا دانوا دين اهل الاوثان يبقى كده ما لهمش حل

غير ايه؟ القتال او الاسلام. ماشي كده؟ فاما العجم - [01:53:27](#)

هيفرق بين يبقى كده وفرق اهو كده في حاجتين خالف فيهم الشافعي. مين يقول لي حاجتين تقسيم ايه آآ جميل بس ده الثانية

الاولى ايه؟ الاولى ايه؟ انه هياخد من المشركين. صح؟ طب والثانية؟ انه فرق بين العرب والعجم بحجة ايه - [01:53:46](#)

انه ان الله سبحانه وتعالى قال قاتلوا الذين فاهم اللي واقتلوا المشركين ودي نزلت في العرب. ماشي؟ قال تأمل عجم فتؤخذ منهم

وان دانوا دين اهل الاوثان. يبقى كده هو استثنى مين - [01:54:05](#)

ها ركز كده. تمام ماشي ما له قفل ماشي بص بص يا اسلام هو هو نفسه بيقول حاجة الشافعي خلاص معروفة. ايه هو اللي بيقولها؟

مين يقول لي يا شباب قول الشافعي ايه - [01:54:20](#)

في موضوع الجيزة. ايه؟ ويؤخذ من المجوس. هل اعتبر العربية تمام. الراجل هنا اللي هو بيتكلم عنه خلفه قال ايه كل

الشرك يؤخذ منهم. جميل كده؟ طيب الا انها لا تؤخذ من العرب خاصة اذا دانوا دين اهل الاوثان - [01:54:43](#)

يعني العرب لو بقيوا على الشرك. طب لو العرب دخلوا في دين النصارى تمام ها فاما العجل فتؤخذ منهم وان دانوا دين اهل الاوثان.

فهو هنكمل بقى. ما هو لسه يا حاج ما عرفناش السبب احنا. ها - [01:55:07](#)

نعم؟ اه يلا يلا يا ابو حميد قال قال فقلت لبعض من يقول هذا القول تمام يا باشا طبعا حجة من قال ذلك يا شباب ان هو قال ان

تقتل المشركين حيث وجدتموهم دي خاصة بالعرب لانها تتكلم عن الاشهر الحرم ولم تكن معروفة عند العرب فده معناه ان العربي

هذا ايه - [01:55:22](#)

يعني لا تقمى منه الجيزة. ماشي الا اذا كان اهل الكتاب. هم. قال فقلت بعد ما يقول هذا القول من اين قلت هذا؟ قال ذهبت الى ان

الذين امروا بالقتال حتى يشتموا العرب. قال فرأيت العرب الى دم دين اهل الكتاب - [01:56:00](#)

قال عايز يقول له لو انت الاعتراض عن الاعتبار عندك بالعربية والعجمية طب ليه قلت لو العربي دخل في دين اهل الكتاب هقبل منه

الجيزة ما هو لو انت اعتبرت وقل له حاجة من الاثنين. انت بتعتبر النسب ولا الدين؟ اذا اعتبرت النسب يبقى كمل اعتباره. واذا

اعتبرت الدين يبقى كمل اعتباره. ماشي؟ ها - [01:56:16](#)

قال فلا اقدر ان اقول فلا اقدر ان اقول الجيزة وترك الجيزة. وان يقاتلوا حتى يسلموا على النسب وقد اخذ النبي صلى الله عليه

وسلم الجيزة من بعض العرب الى - [01:56:39](#)

فقلت له فلما ذهبت بين العرب والعجمي ولست ثابت ذلك في كتاب وسنة. قال فان من اصحابك مقالته قد الجزء على كل من دعا من

دعي اليه هو اصحاب يعني اه اصحابه ده يعني زي اوزياء او غيره يعني هو عايز يقول لهم ناس من المحدثين قالوا كده مش انا

لوحدي يعني - [01:56:49](#)

قال وثنيا وغيره اعلم ان العربي فقلت له حمدت قول من قال هذا؟ قال لا قالوا احمدت حميد وبولو وانت شفتني عجبني يعني! يعني انت بتقول لي هو عايز يقول له طب يا عم الجماعة بتوعكم برضه منهم ناس قالوا كده. قال له طب انا فرحت به حمدته ماشي؟ لان الاوزاعي قال تؤخذ الجزية - [01:57:06](#)

من كل عابد وثن او ايه او نار او جاحد او مكذب. هم قال قلت لا قال وذلك ان اكثر من قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم. مش شرط يكون مش شرط يكون يقصد الاوزاعي تحديدا لكن اوزاعي من جملة من ينسب لهؤلاء - [01:57:23](#)
عربي وساقوم لمن خالفنا واياك من اصحابك بقوله فاقول ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ الجسد ورأيت المسلمين لم يختلفوا بان تؤخذ منهم الجزية. ولا تؤكل ولا تؤكل ذبائحهم ولا تنكح نسائهم. الرجل اللي بيتكلم مش الشافعي. الرجل هو اللي بيتكلم ها - [01:57:38](#)

هذا وروى هذان النبي صلى الله عليه وسلم عن الكتاب تنفق نسائهم وفي هذا الدعاء ان موسى ليسوا باهل كتابي. قال الشافعي قلت له قلت انما الجزء ليس بهذا الكتاب مشهور عند - [01:57:58](#)

العامة باق في ايديهم. فهل من حجة في ان ليسوا من اهل الكتاب في العرب؟ قال لا الا ما وصفت الا تنكح نسائهم ولا تؤكل ذبائحهم. قال فكيف يقول النبي صلى الله عليه وسلم دل على ان قول الله حتى يأتوا الجزية من دان دين اهل الكتاب قبل نزول الفرقان وان يكون احلال النساء اهل الكتاب احلال النساء بني صائبة دون اهل الكتاب - [01:58:08](#)

منذ الكتب دون اهل الكتب سواه فيكونون مستويين في الجزية مختلفين في النساء كما امر الله عز وجل المشركين اه يعني عايز يقول الخلاصة ان الصور اذا اشتركت في حكم لا يلزم ان تشترك في كل الاحكام. يعني لو في اشياء كثيرة محرمة وبعضها محرم ونجس. فهنقول الثاني ما دام محرم واشترك معه يبقى - [01:58:28](#)

لازم يكون ناجي زيه لا. تمام؟ فقال وقال بعض من حاضرها في هذا ما انكره عالما. قال الشافعي قلت له لما يذهب هذا لم يذهب؟ لم يذهب هذا المذهب احد له علم بكتاب الله وسنة قال ومنها ان قلت السنة لا تكون ابدا الا تبعا بالقرآن دي من القواعد برضو دي من القواعد فاذا كان القرآن - [01:58:58](#)

قال واذا كان جملة ابانت ما اريد ما اريد بالجملة ثم لا تكون الا والقرآن محتمل ما بانة السنة منه. الله. دي بقى الصفحة مهمة جدا اللي هي - [01:59:18](#)

لانه يريد ان يقول ان السنة اللي هو الاحاديث النبوية لا يمكن ان تأتي مخالفة في احتمال من الثلاثة. اما ان هي تأتي مطابقة تمام كده او تأتي زائدة يعني هي زادت. فاللي زاد ما هوش مخالف. صح كده؟ او تأتي او تأتي بوجه يحتمله القرآن - [01:59:29](#)
تمام فمش ممكن ابدا يكون فيه حالة يخالف فيها الحديث الثابت القرآن لان المبين لا يمكن ان يخالف يخالف المبين صح ولا لا؟ المبين من شأنه انه ايه؟ يبين ولا يخالف مش ممكن يخالف ها - [01:59:52](#)

قال قلت فما ذكر يؤخذ لكل احد خرج من العمرين معك من الكتاب الى غير كتاب هنا بقى ابدأ يصمم. واحد جه قال لك ايه؟ لا لا لا الجزية تؤخذ من كل - [02:00:11](#)

كل ملحد وكافر ومشرک. يبقى ده خالف ايه؟ خالف القرآن والسنة. صح؟ ها واياه بقى؟ قال وذهب في المجوس الى امر جاهلة له فقال فيهم اه ذهب في المجوس ليه؟ لان هو بيقول بيقول بيتكلم في المجوس قال لك دول مش اهل كتاب - [02:00:21](#)
طيب وراح جه الزم الناس قال لهم لو انتم قلتم ناخذ جزية منهم. يبقى انتم جعلتم زي اهل الكتاب يبقى حلوا النكاح والاكل منهم. فكده هو جهل من اكثر من جهة - [02:00:38](#)

الاول ان هو عند الشافعي المجوس من اهل الكتاب. فهو جهل هذا. والثاني انه جعل اشتراكهم في حكم يوجب ان يشتركوا مع بعض في كل الاحكام. فاهم كده. وقد قال انه شبه عليهم انه شبه عليهم فيها لتوكل ذبائك هم قلت لا ولا ذبائح نصارى العرب وتؤخذ الجزء منهم كما لا لا - [02:00:48](#)

قلت لا دي لا دي احسن مش ما بتكونش موجودة قلت ولا ذبائح لنصارى العرب. هو يرى كده. يرى ان ذبائح الذبائح والنساء اللي تحل

هي من بني اسرائيل. ده رأيي. فاهم - 02:01:09

تؤخذ الجزية منهم كما وصفت بان يجتمعوا في جملة من اوتي من اوتي الكتاب والذين امر بنكاح نساء من اهل الكتاب. واكل ذبائحهم اهل التوراة يعني هو الشافعية يا شباب بيتأول ايه؟ والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم. فاهم؟ هو تأوله كده

فبيرى ان - 02:01:22

ان دول هم اللي ينكحوا. ينكحون. فاهم كده؟ ماشي باب في المرور بين يدي المصلي. ايوة شفت المثال ده مهم ازاي يا شباب؟ اهم

صفحة فيه الاخيرة دي يبقى المثال ده بيدخل في ايه - 02:01:42

ايوة المجمل والمفسر ماشي. عن ابن عباس قال اقبلت اقبلت غافلا على اتاني وانا يومئذ قد راهقت الاختلاف. ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ناس الامارات بين يدي بعد الصوت فنزلت فنزلت فارسلت حماري يرفع ويدخل في الصف فلم ينكر ذلك علي احد.

قالوا يا اخواننا سفيان عن كثير ابن كثير قال - 02:01:57

عن بعض اهله عن مضطرب ابي والايلاء وداعة صح. قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم لنا. قال الشافعي رحمه الله تعالى وليس

بعد وليس لا لا لا مشيه صح - 02:02:21

وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ان يستتر بالبنون لا لا لا اتقل. قلها واحدة واحدة. قال قال الشافعي رحمه الله بالراحة

دي. وليس بعد وليس يعد شيء من هذا مختلف - 02:02:43

وهو والله تعالى اعلم من الاحاديث المؤداة لم يقتصر. لم يتقص المؤدى ايوة اسبابها وبعضها يدل على وامر رسول الله صلى الله عليه

وسلم المصلي. امران. وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم المصلي ان يستتر بالدنو من السترة - 02:02:55

لا انه ان لم يفعل فسدت صلاته. ايوه. ولا ان شيئاً يمر بين يديه يفسد صلاته. لانه صلى الله عليه وسلم قد صلى في المسجد الحوام والناس يطوفون بين يديه وليس بينه وبينهم ستراء. وهذه صلاة فراد لا جماعة وصلى بالناس بها صلاة جماعة من غير سترة. نعم.

لان - 02:03:17

قال رضي الله عنه وامر وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم المصلي ان يستتر بالكنوز من السترة اخباره

يا رب. لا انه ان لم - 02:03:36

لانه صلى الله عليه وسلم قد صلى في المسجد الحرام والناس يطوفون بين يديه وليس صلاة الجماعة الى غير سترة الا لان قول ابن

عباس الى غير ديار يعني والله تعالى اعلم الى غير سترة ولو كانت صلاة تفسد المرور شيء بين - 02:03:48

ولا احد وراءه يعلمه على اثار بين يديه بعد الصف الذي وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه احد. وهكذا والله تعالى امره

الصحراء والاختيار فقلوه لا يفسد الشيطان ما يفسد الشيطان عليه صلاته لا لا - 02:04:08

لا يكسب الشيطان. لا وهكذا والله اعلم امره بالخط في الصحراء اختيار. يعني لو كنت بتصلي في الصحراء تعمل خطين. على اعتبار

صحتها اهي. ها. وقوله لا لا يفسد الشيطان عليه لا يفسد الشيطان عليه صلاته ان يلهو ببعض ما يمر بين يديه فيصير الى ان -

02:04:31

ان يحدث ما يفسدها لمرور ما يمر بين يديه. وكذلك بنشره للمال بين يديه ولعل تشديده فيها انما والله اعلم. ولو كان يقطع عليه

وهكذا معنى مرور الناس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويصلي والناس في الطواف. والمرور ابن عباس بين يدي بعض من

من يصلي معه بمن لم - 02:04:51

وفيه دليل على انه يكره ان يمر بين يدي مصاب مستتر ولا يمكن ان يمر بين يدي المصلي الذي لا يستترون. فقلوه صلى الله عليه

وسلم في المستتر اذا مر - 02:05:21

ايوة كل الاحاديث اللي فاتت ماشية تمام فيها ايه؟ فيها ان الانسان الافضل انه يضع سترة. تمام كده لكن لو ما وضعش سترة او حد

عدى لا يقطع صلاته ولا يفسدها. ده رأي مين؟ رأي الشافعي. هنا بقى هتيجي احاديث هتشكل على ده والظاهر ان هي فعلا -

02:05:31

تخالفه ها اقرأ. قال فان قال قائلنا فقد روي ان مرور الكذب والحمام يفسد صلاة المصلي. هو لم يذكر اسناده لم يذكر اسناده. روي

فاهم هو طبعا الحديث ده حديث ثابت في صحيح مسلم وفي غيره. تمام؟ بس هو لم يبلغه من وجه - [02:05:55](#)

بهذه القوة فقال ايه؟ وروي مم فقد روي يعني يقول في قائل بينكر عليه فقد روي ان مرور الكلب والحمال يفسد صلاة المصلي اذا مر بين يديه مم. قيل لا يجوز اذا روي حديث ايوة والكلب والحمار وكان مخالفا لهذه الاحاديث فكله. فكان كل واحد منها اثبت منه -

[02:06:12](#)

ظاهر القرآن اترك ان كان ثابتا الا بان يكون منسوخا. ونحن لا نعلم منسوخا حتى لنا الاخرة ولسنا نعلم الاخرة او يرد ما يكون غير

محفوظه ايوة هذا قسم جديد لم يمر علينا من قبل. وهو ان تأتي ده صنف جديد يا شباب - [02:06:32](#)

وهو ان ان ده الصنف الخامس. وهو ان تأتي الحديث الاحاديث في الباب كلها متوافقة يبين بعضها بعضا ولا تختلف ثم يأتي حديث يخالفها لا يمكن الجمع بينهم. ولا تأتي دلالة على الناسخ والمنسوخ - [02:06:50](#)

تمام كده؟ فحين هيعمل ايه بقى؟ فيه ثلاث هيرجح طبعا هيرجح الاكثر هيرجح الاكثر لانه لانه اكثر وحجج تانية بقى منها ان الاخر

اضعف ان اللي هو الثاني اضعف وما فيش دليل على الناسخ والمنسوخ فهو عمل ايه؟ فهو طرح الحديث ده - [02:07:10](#)

اللي هو حديث تقطع الصلاة يقطع الصلاة المرأة والكلب والحمار. هو لا يرى هو يرى ان الصلاة لا يقطعها شيء وان الامر بالستره هذا

الاختيار. مش ان لو واحد مر يقطعها تمام؟ فده صنف جديد ما مرش معنا قبل كده - [02:07:26](#)

مممكن تعيدوا اه نعم! ايوة. بص. هو مهند عمل ايه؟ جاب احاديث كثيرة جدا تدل على ماذا؟ فيها السترة. واحاديث تانية ان الصلاة

شيء واحاديث ان عبدالله بن عباس ركب آ حمار اتان ومر بين يدي الصف تمام؟ فقال لك دي كلها تدل ايه؟ ان السترة اختيار -

[02:07:41](#)

كويس لكن الصلاة لا يقطعها المرور. كل دي ادلة كثيرة ماشية تماما. خلاص؟ وفي حديث كده بيخالفها. بيقول الصلاة يقطعها المرأة

والكلب والايه؟ الكلب الاسود والحمار وهكذا. فهو بيقول روي اولاهو لا يعلم اسناده. مش انت فاكرك لما قال لك لا يعلم لا يعلم يعني لم

يأتيه الا من - [02:08:05](#)

مجهول وكده. فاول شيء هو مخالف لكل الاحاديث في الباب. مخالف للاكثر. تمام؟ الامر الثاني هو بيقول انه يعني ان الاحاديث

التانية معها ظاهر القرآن هو سيذكر هذا. ظاهر القرآن ان ان الصلاة لا تقطع بهذا. وان النبي عليه الصلاة والسلام كان بيصلي مثلا في

الحرم والناس بيعدوا من امامه وهكذا - [02:08:25](#)

خلاص؟ وما عندناش دليل على النسخ. فيبقى ما ادناش غير حل واحد بس. ان احنا نضاعف هذا او نرده او لا نعمل به او نقول هو

غير محبوب السلام عليكم. طبعا القرآن ايه هو؟ الا تزل وازرة وزر اخرى. لان هو اعتمد على كده. في ايه يا شباب؟ ان ان دلوقتي

واحد بيصلي. تمام؟ جه واحد عدى - [02:08:44](#)

جامد. يبقى كده ايه؟ يبقى هو تأثر بعمل غيره. فهو بيقول ظاهر القرآن ازاى انت تقطع صلاة واحد بان فيه يعني كلب عدى او امرأة

عدت؟ فاهم؟ ماشي رأييه طبعا والحديث صحيح - [02:09:07](#)

ده حديس صحيح لا هو الحديث هو صحيح عند بعض اهل العلم انما هو ضاعفه. فاهم؟ لا الحديس موجود ضمن الاحاديث اللي هي

اختلف في معناها وعائشة رضي الله عنها كانت تستغرب منه وتقول آ شيهتمونا بالكلب والحمار لقد صليت صلى النبي صلى الله عليه

وسلم وانا بين يديه - [02:09:21](#)

لديه اذا اراد ان يسجد غمزاني وهكذا. فاهم؟ احنا مش بنحلل المسألة يا جماعة احنا بنزكر وجهة نزر الراجل. ها؟ هو الشغل لو كان

الحديث ايوة لأ مش صحيح عنده ما هو الراجل قال لك اهو. يعني لو هيحاول يشوف فيه دليل على النسخ او لأ يا اما يحاول يصرفه

عن وجهه. يقول بقى يقطع دي مش - [02:09:39](#)

معناها يقلل ثواب اي شيء. تمام ها؟ قال لان النبي صلى الله عليه وسلم صلى عائشة بينه وبين القبلة صلى وهو حامي هو هنا بقى

ايه بيحاول يجيب احاديث اكثر يخالفها - [02:09:58](#)

مع ان في فرق لان حديث عائشة ان هي موجودة امامه انما الكلام في المرور. فاهم؟ ماشي وجه الاستدلال من الحديث الاول ايه؟
ييقول ان المرور ما مشكلة المرور؟ مشكلة المرور في الوقت اللي هيكون هو امام - [02:10:10](#)

تصلي صح ولا مش واخذ بالك؟ قال له طب ما النبي عليه الصلاة والسلام صلى وعائشة معترضة يعني هي امامه فاهم ولا مش فاهم؟
والتاني كان حامي الامامة رضي الله عنها وبيحطها وبيشيلها وبيحطها ما هي كانت امامه اهو. فاهم - [02:10:29](#)

ولو كان ذلك ولو كان انا ليه بقول لكم كده يا شاب؟ لان بعض الطلاب يقول لك ايه وخالف الشافعي حديث صحيح اللي هو
ايه؟ تقطع الصلاة كذا هو لم يعرف - [02:10:43](#)

ماذا قال ولا يشير ولو كان ذلك يرفع صلاته لم يفعل واحدا من امرين وصلى الى غير ان كل واحد من هذين الحديثين يرد ذلك
الحديث لانه حديث واحد وان اخاذ دافئ وان اخذ فيه اشياء فان قيل - [02:10:53](#)

هذا ما يدل عليه كتاب الله من هذا قيل قضاء الله الا ذكر وزيرة صح والله تعالى اعلم انه لا يبطل عمل رجل عمل غيره وان يكون
السعي لكل سعي كل لنفسه وعليها. لا يبطل عمل - [02:11:07](#)

رجل عمل غيره. لان هو بيتكلم عن الرجل الاول. هي ما فيش فرق بينهم يعني بس ده الاجمل. ماشي. وان يكون سعي كل لنفسه
وعليها فلما كان هذا هذا لم يجوز ان يكون نور رجل يقطع صلاة غيره. في فكرة معينة من الشيء للشافعي في هذا الباب - [02:11:23](#)

ما بدأ بذكر الاحاديث اه كلها المتعارضة ثم بالعكس بالعكس ده هو ده الجمال. ان هو بيقول لك الاحاديث متواترة على معنى. وفي
حديث كده فاللي استغربنا ده مش قادرين نجمع ابدًا بينه وبينها. لان واضح واحد بيقول لك لا تقطع والتانية بتقول لك تقطع. هيعمل
ايه هو؟ مش قوة. ايه - [02:11:40](#)

مش قوي. في الايه؟ في في الثبوت ولا في الدلالة؟ لا في عدد الاحاديث ايوه طبعا احسنت باب خروج. يبقى ده كده قسم الوحي.
ماشي. باب خروج النساء الى المساجد. قال اخبرنا بعض اهل العلم عن محمد بن عمرو بن عظمة عن هنا بقى يا شباب - [02:12:01](#)

القسم السادس ده يا شباب ده امثلة كثيرة جدا ستأتي ما خلاصتها؟ عشان بس عشان مش هنقدر نتوسع فيه زي اللي جاي خلاصتها
ان يكون الحديث قد يفهم من ظاهره معنى او اكثر لكن اكثر اهل العلم لم يروه ولم يقولوا به. ماشي كده - [02:12:18](#)

فيبقى هو يقول لك ان هذا من الاخطاء المشهورة ان واحد يأخذ بظاهر الحديث الذي يدعيه ظاهرا او عاما. تمام؟ ويغفل قول اهل
العلم ده بقى امثلة كثيرة جدا يا شباب هتبدأ معنا من هنا لحد صفحة واحد واربعين فما بعدها. هم - [02:12:39](#)

قال اخبرنا بعض اهل العلم محمد بن عبد الله عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعن
عن الله مساجد الله واذا خرجنا فليخرجن تفيلات. قال - [02:12:56](#)

يعني لا يتطير. قال واخبرنا سفيان عن الزبير عن سار ابن عن سالم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال استأذنت امرأتنا
اذا استأذنت امرأة احدكم الى المسجد - [02:13:07](#)

قال الشافعي رحمه الله وهذا حديث كلمني جماعة من الناس بكلام قد جاهدت على تقصي ما كلموني كلمنا فيه هذا حديث كلمنا فيه
جماعة الناس بكلام قد شهدت على تقصي ما كلموني فيه فكان مما قالوا وبعضهم ظاهر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم النهي
عن منع بياض الله مساجد الله - [02:13:17](#)

مساجد الله مساجد الله مساجد الله والنهي عندك عن النبي صلى الله عليه وسلم تكريم الا بدلات على رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه اراد به غير التحريم وهو - [02:13:36](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن جماعة لا ينكر فيهم جهل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خاص. فما تقول في هذا
الحديث وهو وعام هو عام سيكون فيكون تحريما ان يمنع احدهم مساجد الله بحاد وخاصة فيكون لهم منعه - [02:13:46](#)

فانه لا يحتمل الا واحد من خاص عندي والله اعلم. قال ما دل على ما خاص عندك قلت الاخبار الثابتة عن النبي وسلم بما لا اعلم فيه
مخالفا. قال فاذكر ما جعل النبي صلى الله عليه وسلم من الدليل على ما وصفت قلت. اخبرنا ما لك عن سيدنا ابي سعيد عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه - [02:14:06](#)

مسيرة يوم وليلة الا مع ذي محرم. قال قال فرن ابن عيينة عن عمرو بن جمال عن عن ابي معبد عن عن ابن عباس رضي الله عنهما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا اخواننا رجل امرأة ولا يحل امرأة مسافر ان تسافر الا ومعها ذو محرم فقال رجل فقال يا رسول الله انك - [02:14:26](#)

في غزوة كذا وكذا وان امرأتي انطلقت حاجة. قال فانطلق فاحجز بامرأتك. قال فقلت افتراء. افتري ان فرضا على قيمها يجمعها اكبر عليها اللي هو الوليد يعني ابوها اخوها اي حاجة. هم. افتري ان فرضا على قيمها ان يمنعها اكبر مساجد الله لان اكبرها اوجبها وبكل سفر. قال نعم قلت فمن اين قلته - [02:14:46](#)

قال قلته بالخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لان سفرنا غيره في محضر المعصية. وفضل الله ان تمنع معصيته. قال فقد زعمت ان فرض الله والفضل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تمنع - [02:15:06](#)

قال ما لي من هذا بدا. الكلام ده في في عجلة يعني انت لو بدأت معك كتاب حنة حنة كده وجاي في موضع زي ده سهل ازاي يصعب عليك ازيك - [02:15:16](#)

ليه يصعب ليه؟ هو فيه ايه لا انا ما قلت لكش الذهاب للحجر يقول لك كلام من اوله اول الكلام اول الفصل قل يا علي بداية الكرام باختصار شديد لموضوع خروجه من المساجد. فهو الايه؟ خروج النساء للمساجد. مم. فالامام الشافعي يريد ان يقول انه هذا - [02:15:35](#)

بانه الذي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمنعنا عنه والخروج للمسجد الحرام للحج ما قالش كده خالص والراجل لسه ما قلش الكلام ده خالص قول يا عمر - [02:16:08](#)

بيقول لك بيخاطبه يعني. مم. قعد يقول له آ بيستدل الحديث الخروج للمسجد ان هي رايحة رايحة كمان هي برضو للمسجد الحرام كيف تمنعها بان ليس معها واجب تشتط لها - [02:16:24](#)

هو انتم كل ده يا جماعة يعني احنا اتعلمنا نتكلم ازاي ونبين لحد دلوقتي مش عارف تبدأ ازاي في الكلام يعني امال احنا كل المدة دي احنا قضيناها ليه وقعدنا نطول فيه. عشان تبدأ لي من نص الكلام - [02:16:39](#)

انا لما اجي ابدأ في حاجة زي كده اعمل ايه؟ ابدأ زي ما الراجل بدأ الراجل بدأ بيتكلم عن ايه؟ عن حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله جماعة كلموا الشافعي - [02:16:56](#)

قالوا له الحديد ده فيه نهى. والنهي عندك على التحريم الا بدلالة حديث عام اي مسجد ينصرف العامل الخاص الا بدلالة. فالراجل ببسأل الشافعي بيقول له انت ايه رأيك؟ قال له لا ده هو عندي خاص. قال له ازاي خاص - [02:17:07](#)

وذكر له حديث ان هو لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر الا مع ذي محرم. افرض هي عايضة تسافر بقى للحج. تمام كده؟ وليس معها محرم مش هو له ان هو يمنعها - [02:17:21](#)

دي ان هو يمنعها بيقى كده منعها اهم مسجد في الاسلام كله. ماشي؟ ها كمل المعلومة لقد زعمت ان فرض الله والخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تمنع اكبر مساجد الله. قال مارد هذا بالداء. قال وقال غيره انا اكلمك بغير ما - [02:17:33](#)

به فاقول ليس لقيمها ان يمنعها ان تسافر الى مسجد قلت ولا يمنعها. واحد تاني من المجموعة اللي كانوا قاعدين هم كانوا مجموعة. الثاني قال له لا يعني في واحد منهم يعني قال له خلاص وافقوا في اللتان قالوا لا. ليس له ان يمنعها. هم - [02:17:51](#)

ليس لقيمها ان يمنعها ان تسافر الى المسجد. قلت قلت ولا يمنعها الوالي ولا زوجها ولا ولي من كان. قال لا. قلت فقد امرت بان لا تمنع المعصية بالسفر. ايوه - [02:18:05](#)

قال فعلى ذي محرمها ان يسافر معها لان في تركه السفر مع الثاني قال له لا انا مش باقول على كده. انا مش هاخليها تسافر بغير محرم. انا هافرح على محرمها ان يسافر معها. فيقول له طب تعال لي بقى. كده احنا عندنا نقطة تعال لي بقى فيها. ها هيقول له بقى

فعل في محرمها ان يسافر معه. يجب - [02:18:16](#)

خلاص؟ لان في تركه السفر مع ما يوجب على الوالي من من آ منعها من السفر بلا محرم. قلت قلت فان قيمها فان قيمها اخوها

ورموسها. قال له يعني هنجيب لك حالات اهو. القيم اللي معها اخوها مش جوزها ولا وهو موسر - [02:18:36](#)

معه فلوس والدنيا معه زي الفل ها. على من نفقته في مسافرين هي في بغداد وهي عايضة تروح تصلي في المسجد الحرام. ماشي كده لو سابها تروح لوحدها معصية تمام يعمل ايه؟ قال له يروح معها لازم. قال له طيب مين اللي هيصرف في السكة؟ مم مم افضل

- [02:18:53](#)

قيمها اخوها وهو موسر على من النفقة في السفر اعليها او على اخيها؟ مم. قال فان قلت عليه فان قلت قال فان قلت نفقته عليها نفقته. قال قلت فقد جعلت لها ان تكلفه اخراج شئ من ماله. ايوا. وانت لا تجعل عليه. يبقى انت الزمت انه يصرف مصاريف -

[02:19:13](#)

عليه يروح ويأجر فندق ها وانت لا تجعل عليه يوسف عليها موسرة ولا معسرة. اه وانت اصلا ما بتفرضش ان ان القيم عليها انه يفرضها. انت اصلا ده اصل قولك. فمين اوجبت عليه؟ هم - [02:19:33](#)

وتكلفها المسألة فاي الامرين وكم ان بتكلفها المسألة لانك انت هتخليها كده تطلب من اخيها. فاهم فاي الامرين كانا الزم لك ان ينفق عليها علامة الاستفهام غلط هنا. يعني هنا نقطتين مش علامة استفهام - [02:19:47](#)

فاي الامرين كان الزم لك ان تنفق ان ينفق عليها معسرة صحيحة شريفة تستحي من المسألة خمسة دراهم في الشهر او مكلف في سفر خمسمائة درهم. هنا بقى تحط علامة الاستفهام والتعجب. قال فان قلت فنفقته عليها هي اللي هتصرف عليه - [02:20:03](#)

فاكر ان هو هيخلص منها ها قلت فاقول ايوة فاقول قال فاقول لك فكانت محجورا عليها. اعتبرها محجورا عليها. الحاجب اللي هو ان واحد يمنع الانفاق فاهم؟ لانه منع الانفاق ان واحد يحجر عليه انه يتصرف في ما له اما اه خشية عليه هو وحيد مجنون او طفل او كذا او خشي ان هو يكون مديون - [02:20:23](#)

فاهم كده فعمال بيعزق في الفلوس والناس ايه والناس لها فلوس عنده. فاما يكون منع الحجر عليه آآ لضرره هو او لضرر غيره. هم وتنفق عليه من مالها؟ قال بل لا انفق على المحجور عليها الا ما لا صلاح لها الا به. ايوا. فكيف انفق على هي ما احسن - [02:20:46](#)

ما هنا بيقول له بيقول له يعني هي دلوقتي محجور عليها. هو عمال يحطه في زوايا. ويقول افرض المرأة دي كان محجور عليها

لسبب ما تمام هتعمل ايه؟ هتتصرف انت في مالها؟ فقال له اه. انا ساتصرف في ما لها فيما لها ضرورة فيه. ها - [02:21:06](#)

فكيف انفق على اخر من مالها؟ قلت فقد منعته اذا اكثر مساجد الله. قال فكل ما قلت من هذا مخالف قول اهل قلت اجل وقد تركت ادانة ذلك لتعرف ان ما ذهبت اليه فيه كله على غير ما ذهبت اليه - [02:21:25](#)

اه ينفع كده وكده ينفع ما ذهبت غير ما ذهبت. وهل علمت مخالفا في وهل علمت مخالفا في ان للرجل ان يمنع امرأته؟ ركز بقى هنا

عشان احنا انتقلنا للمثال ده بالضبط ينفع اي حالة من اللي كانت صفحة واحد واربعين - [02:21:45](#)

بيقول له بيقول له انا انا دوختك الدوخة دي كلها عشان ايه عشان اوصلك لحاجة. ايه هو؟ انك قلت كلام بتفكر ان هو ظاهر الحديث.

تمام كده؟ وبتنافح عنه مع ان انت نفسك - [02:22:01](#)

شهدت ان في بعض الحالات يمكن ان يمنعها. تمام؟ قال له ايه بقى؟ دي دي مهمة اللي جاية دي. بيقول له وهل علمت مخالفا؟ يعني

انت لو انت يعني حتى من غير ما تنظر في الحديث وهل علمت مخالفا فيه نحت النقطتين ان للرجل ان يمنع امرأته مسجد عشيرتها

- [02:22:17](#)

وان كان على بابها ده لو على باب بيتها له انه يمنعها. تمام؟ والجمعة التي لا اوجب منها في مصر. يعني مصر اللي هو مكان الإقامة.

قال وما قال وما علمته - [02:22:37](#)

قلت فلو لم يكن في ده وجه الشاهد هنا تحط تحته خط عشان يبين لك ده تحت انه صنف قال فلو لم يكن فيما تساءلت عنه حجة

الا ما وصفت آآ استدلت بان استدلت هنا استدلت يعني انت اللي استدلت - [02:22:49](#)

المفروض توصلك ده استدلال بان اكثر اهل العلم يقولون اذا كان لزوج المرأة وقيمها منعوها من الجمعة ومسجد في عشيرتها كان

معنى لا تمنعوا اماء الله ما سجد الله خاصا. يعني عايز يقول له حتى لو انا مش ما دخلتش معك في الدوامة دي كلها - [02:23:06](#)

انت راجل شاييف ان الفقهاء قالوا ان للرجل في بعض الاحوال انه يمنع آآ اهله يمنع اخته وامه اي مراته اي حد فما دمت انت لقيت العلماء متوافرين على هذا؟ ازاي بعدها تقول ان هذا آآ النهي للتحريم وان ده للعموم؟ قال له كان المفروض تصرف - [02:23:26](#)

اهل العلم هذا يجعلك تفهم ان هو يراد به الخاص. معنا يا جماعة ولا ايه؟ ماشي سنة رسول الله هو ده بقى ده الكلام. حط تحتها خط دي. ده بقى شباب اللي تقوم جاي راجع انت للصفحة - [02:23:46](#)

نعم لا لا اللي هو ولا يجعل الحديث العام المخرج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصا بغير دلالة ممن لم يحمله ولم يسمعه لانه يمكن فيهم جملة الا يكون - [02:24:06](#)

ولا بقول خاصة لانه يمكن فيهم جهله. ولا يمكن في من علمه وسمعوه. ولا في العامة جهل ما سمعه وجاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم الى يعني عايز يقول ان ما ينفعش يكون فيه خبر - [02:24:28](#)

اه العامة تقال بخلافه وانت تظن ان هم خالفوه. لا انت اللي فهمت غلط رحمة الله عليه فقال عامة من حضر هذا كما قلت فيما ادخلت على من ذهب الى ليس باحد ان يمنع امرأته شئ من ساري بالله وقد بقي عليك ان تسأل ما - [02:24:43](#)

ايوة الشافعي قال له ايه خلاص كده اتفقنا ان ده ان ده ما لا يراد به العموم؟ قال له اه. فالشافعي قال له انت باقي سؤال بقى المفروض تسأله لي. ايه معنى الحديث - [02:25:00](#)

قال اه ان تسأل ما معنى الله مساجد الله؟ فقد علمنا انه خاص في المساجد لا يجوز له ان يمنعه اماء الله. قلت لا يجوز له ان يمنعهها مسجد الله الحرام بفريضة الحج. وله ان يمنعهها منه تطوعا ومن المسارد غيره - [02:25:10](#)

قال فما دل على ما قلت؟ قال قلت الله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا. وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال مركبا وزادا وتطبيق السفر للحج فهي ممن عليهم فضل الحج ولا يحل ان تمنع - [02:25:29](#)

عليه يا شباب قبل ذلك ان هذا يدل على ضرورة كما انك تعتني بالحديث تعتني بفقه العلماء لهذا الحديث وعملهم به وشرحهم له. ما ينفعش تأتي انت تفهم من الحديث شئ وتبني عليه ان هذا الفهم مطلق - [02:25:49](#)

تمام؟ ماشي. قال كما لا تمنع فريضة الصلاة والصيام وغيرهما من الفرائض. قال فهل على وليها ان يحجها من مالها لو كانت محجورا عليها؟ قلت نعم كما يؤدي الزكاة. ايوة. قال فهل عليه ان يحج معها؟ قلت لا الاختيار له ان يفعل. بصوا يا شباب. هل كلمة لا تمنع اماء الله مساجد الله - [02:26:05](#)

هل يمكن ان يتصور الا تدخل سورة واحدة تحت هذا الحديث مش ممكن يبقى كده ما لوش معنى صح ولا لا؟ مستحيل لازم يكون هذا المعنى يتحقق ولو في صورة. صح كده - [02:26:25](#)

افهمها كويس يعني ما ينفعش واحد يقول ايه؟ لا لا الحديث ده بيدل على ان الانسان يمكن ان يمنعهها من كل مسجد. يبقى كده الحديث ده ما لوش معنى. صح ولا لا - [02:26:41](#)

ده هنا بيبين له ايه هو الحالة اللي ما ينفعش يمنعهها منها. ده اجتهاده طبعا ايوة والاختيار له ان يفعل. وقل مسلم يدع ذلك ان شاء الله. فان لم يفعل لم يجبره عليه واذا وجد كسوة ثقاب - [02:26:52](#)

اذا وجدت نسوة وجدت نسوة او وجدت عادي وجدت واذا وجدت نسوة ثقات حجت معهن. اه اذا وجدت بقى حجت معهن. مم. واجبرت وليها على تركها والحج مع نسوة ثقات - [02:27:12](#)

الحجة مع اذا كان طريقها امنة من اذا كانت طريقها امنة من كان وليها من كان ايا كان وليها ايها ابوها آآ جوزها زوجها او غيرها. مم. قال فما معنى نهياها؟ نهياها عن الصفات. ايوا. قال قلت نهياها عن طب ما هو انت كده - [02:27:29](#)

اكيد انت خالفت ايه ان هي بتسافر من غير محرم فيقول له اه بس ده بقى ايه؟ اللي هو نهياها عن السفر الذي لا يلزمها فهمت كده؟ لكن هي اذا كان معها الزاد والمركب وقادرة يبقى الحج لازم لها ولا لا؟ هم هم - [02:27:49](#)

نهياها عن السفر فيما لا يلزمها. قال فما دل على ما وصفت من انها انما نويت عن السفر فيما لا يلزمها. قلت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله ان حد الزاد - [02:28:06](#)

جلد مائة وتغرب عام. والتغريب سفر وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخلى بامرأة الا مع ذي محرم وفي التغريب خلوة بها مع غير ذي محرم من سفر - [02:28:16](#)

فدل ذلك على انه انما ينهى عن سفرات ما لا يلزمها ولم اعلم مطالبا بان امرأة لو كان في بلد نائم لا حاكم فيه. فحدثت حدثا عليها خصومة له جلبت الى الحاكم فدل هذا على ما وصفت من انها. واحدة عملت مشكلة ووجب عليها الحد وهي في اطراف المدينة ما لهاش - [02:28:26](#)

بلاش محرم. فيه ناس هم اللي هيوصلوا وعايز يقولوا ان فيه حالات يؤذن فيها للمرأة ان تسافر بغير محرم. قال فدل هذا على ما وصفته بانها انما نهيت عن السفر بما لا يلزم - [02:28:46](#)

اذا قضت حجة الاسلام فلوليها من كانت من كان من كان ايا كان يعني. من كان منعها من الحج. من كان منعها. اه. لوليها منعوها من الحج وجميع مساجده الا شيئا ساذكره في العيدين ان شاء الله. قال افترض على هذا دلالة؟ قلت نعم. ما وصفت لك بان الله عز وجل لم - [02:28:56](#)

وان يسافر الى مسجد غير المسجد الحرام للحج. وان الاسفار الى المساجد نافلة غير السفر للحج. وفي منع عمر ابن الخطاب ازواج النبي صلى الله عليه وسلم الحج بقول رسول - [02:29:16](#)

صلى الله عليه وسلم انما هي هذه الحجة ثم ظهور الحصر. الحصر اه يعني ما ينسج الا الحصر المعروفة يعني اتلزم البيت قال وان اتيان الجمعة فرض عن جاري الا من عذر ولم نعلم الامهات مؤمنين يعني المعنى ان ان لهن السفر الى الحج - [02:29:26](#)
فقط اللي هو الفريضة. التي ايه؟ التي ستجزئ عنكن. هو ده معنى الحديث. انما هذه الحجة ثم يعني هذه الحجة التي تلزمكم وتجزئ عنكم الفريضة ثم تلزمون البيت. وان كان بعض امهات المؤمنين خالف ذلك. يعني رأوا ان هو يقصد ان ان هي دي الفريضة. انما يمكن ان يتطوعا - [02:29:44](#)

مم ولم نعلم لامهات المؤمنين امرأة خرجت الى جمعة ولا جماعة. وطبعا استدل يعني استدلو كمان بحديث لكننا آا افضل الجهاد الحج والعمرة في الازدياد من العمل الصالح لا يجوز لها ان هي تتنفل. هم - [02:30:04](#)

قال آا في مسجد وازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكانهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى باداء الفرائض. فان قيل فانهن قد ضرب عليهن الحجاب قيل وقد كنا لا حجاب عليهن ثم ضرب عليهن حجاب. فلم يرفع عنهن من الفرائض شيء ولم يعلم احدا اوجب على النساء كان الجمعة. كل - [02:30:21](#)

روى المجموعة على كل احد الا امرأة او مسافرا وعبدا. فاذا سقط عمارة فرض الجمعة كان فرض غيرها من الصلوات. كان فرض؟ كان فرض غيرها من الصلوات المكتوبات والنافلة في المساء - [02:30:41](#)

عنهن اسقاط. قال فقال وما فضل اتيان الجمعة الا على الرجال وليس هذا على النساء بفضل. وما هن في ايتام المساجد بالجمعات كالرجال. فقلت له قال ان الحجة لتقوم بهذا الحجة. ان الحجة لتقوم باقل مما وصفت لك. وعرفت بنفسك وعرف الناس معك. وقد كان مع رسول الله - [02:30:51](#)

صلى الله عليه وسلم النساء من اهل بيته وبناته وازواجه ومولياته وقدمه وقدم اهل بيته. فما عليك منهن امرأة خرجت الى شهود جمعة والجمعة واجبة على الرجال باكثر وجوب الجماعة في الصلوات وغيرها. في الصلوات غيرها. ولا الى جماعة غيرها في ليل او نهار. ولا الى مسجد قباء فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتيه راكبا - [02:31:13](#)

ولا الى غيره من المساجد. وما اشك انهن كن على الخير لمكانهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم احرص وبه اعلم من غيرهن. وان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل يدع ان - [02:31:33](#)

بما يجب عليهن وعليه فيهن. وما لهن فيه من الخير وان لم يجب عليهن كما امرهن بالصدقات والسنن. وامر ازواجه بالحجاب وما علمت احدا من السلف من المسلمين ان نرى احدا من سعيهم في يوم جمعة ولا جماعة من ليل او نهار ولو كان لهن في ذلك فضل امرهن فضل امره امر - [02:31:43](#)

امروا امرهن به واذنوا لهن اليهم بل قد روي والله تعالى انعم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انه قال صلاة المرأة في بيتها خير من صلاتها في حجرتها وصاها في حجرتها خير من صلاتها في المسجد او قال المساجد - [02:32:03](#)

وحدثنا اخبرنا عن ابي سلمة عن ابن عبد الرحمن انه سمع اكثر زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول ان كان لا يكون علي الصوم من رمضان فما وانا اصوم حتى يأتي شعبان. وروي ان اذا استأذنت احدكم امرأته لتشهد العشاء فلا يمنعها. فاحتمل انه يجب عليهن واحتمل ان يكون - [02:32:25](#)

العامة صلاة الجماعة كما هي على الرجال وان لوليها نفسها فحبسها كان هذا اختيارا فرضا على الولي ان يأذن للمرأة. اه يعني فلا فلا يمنعها هذا يعني يستحب له لا انه فرض. ماشي - [02:32:45](#)

وقال ما علمت احدا من المسلمين قال ففي ان ليس على الرجل اثنا لامرأته لا جمعة ولا جماعة. تمام. ولقد قال بعضهم ولا الى حد لانه لا يفوتها في عمره. ده بقى زود - [02:33:03](#)

قلت فقلت ففي ان لم يختلف المفتون ان كان كما قلت دليل على ان لا يجهد معنا حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذ كان معنى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:33:15](#)

قال ولقد قال بعضهم لزوجة المرأة ان يمنعها من الحج قلت اما هذا فلا. لانه اذا جاز له ان يمنعها فريضة فقد ده بقى زودها ركز ده زود كده هيخلي الحديث ما لوش اي معنى. صح؟ لانه هيقل ان ينفع يمنعها من كل المساجد حتى من الحج. قال له لا ده انت كده ايه؟ يقول قلت اما هذا فلا - [02:33:25](#)

ليه بقى؟ لانه اذا جاز له ان يمنعها الفريضة فقد منعها مساجد الله كلها فاباح لها خلاف الحديث يبقى دي فيها فائدة يا شباب ما هي؟ انه لا يمكن ان يكون تفسير الحديث - [02:33:47](#)

يخرج كل الصور من حكمه. مش ممكن. يبقى كده ما لوش معنى ابدأ. ابدأ. يعني يا شباب لو واحد جه قال ايه؟ النبي عليه الصلاة والسلام نهى عن الصلوات في ثلاث اوقات. حلو كده - [02:34:01](#)

لا كل الصلوات تنفع في كل الاوقات. يبقى الحديث ده له معنى مش معنى لازم يكون فيه مورد تمام كده؟ هم فاذا قلتهم فاذا قلت لا يمنعها الفريضة من الحج فلم اخالف الحديث بل هو على بل هو ظاهر الحديث. لا تمنعوا اماء الله مساجد الله كلها. قل - [02:34:13](#)

وفيه والله اعلم دلالة على الله كلها. كلها. مم. وفيه والله تعالى اعلم دلالة على ان لهم منعها بعضها. مم. قال واجبروا زوجا قال واجبر زوج امرأتي وامراتي ووالديها من كان على ان ووليها من كان على ان يدعها والفريضة من الحج والعمرة في سفر - [02:34:32](#)

وانا ادبر ما تطوعت به منها. فاذا اذن لها الى الحج فلم يمنعها مسجد الله لانه لم يكن مخالفا للحديث. هم. لانه لم لانه قد لها في الفرض الى مسجد الله الحرام. قال لقد رواحي وقد روي حديث ان يترك النساء لعبيدين فاذا كان ثابتا قلنا اه ييقول والله في حديث - [02:34:53](#)

ان هو ايه ان ان اخرجوا يعني ان هم يروحوا صلاة العيد فده فيه استحباب اكثر. فده لو لو ثابت هو يعلق الحديث على الثبوت باب غسل الجمعة غسل الجمعة ده سهل هناخده ونقف عنده بعد كده ناخذ راحة - [02:35:13](#)

قال الشافعي قال الله جل ثناؤه اذا قمتم من الصلاة فاغسلوا وجوهكم هدية من اغراضكم وانشغلوا برؤوسكم وارجواكم. كل ده كل الاحاديث اللي هتأتي يا شباب الى فترة يعني كبيرة شوية. كلها في هذا - [02:35:29](#)

نسق وتحت هذا الصنف ما هو؟ الاحاديث التي قد يظن ان لها ظاهر لكن عمل اهل العلم وآآ فقههم للاحاديث يدل على خلاف هذا طبعاً اكثر اهل العلم يعني. هم. ايوا السادس - [02:35:39](#)

على ان الوضوء من الحدث. فقال الله جل ثناؤه لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنباً الا عابر سبيل حتى تغتسلوا. قال موضوع عاما في كتاب الله من الاحداث وكان امر وكان امر الله الجنب بالغسل من الجنابة دليلاً والله اعلم الا يجب الغسل الا من من جنابة الا - [02:35:54](#)

غسل جنات الا ان تدل السنة على غسل واجب فنوجهه بالسنة بطاعة الله في الارض بها. ودلت على وجوب الغسل من الجنابة ولم

اعلم دليلاً بينا على ان شوف شوف الدقة دقة لم اعلم دليلاً لا لم اعلم دليلاً بينا لان في حديث بيقول غسل الجمعة واجب على كل ايه
02:36:14 -

محتلم مش معناه ان هو احتلم لأ معناه ان هو بالغ. حلو؟ فهو قال بين لأ هو في حديث بس مش بين وهو لا يرى ان هو بين. هنفهم
ليه بقى - 02:36:33

قال ولم اعلم ديناً بين يعني الشافعي رأى ان ليس هناك دليل في وجوب الاغتسال الا من الجنابة طب الحديث ده بيقول لك تغتسل
عشان تيجي الجمعة. فهل يجب يقول لك في حديث فهم منه ذلك - 02:36:42

لكن عامة اهل العلم لم لم يفهموا منه هذا قال وقد روي في غسل يوم الجمعة شيء فذهب الى غير ما قلناه ولسان العرب واسع. ايوا.
قال فرع سفيان عن زوره عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما جاءكم الى الجمعة فجرت - 02:36:56

رضي الله عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل مهترين. قال الشافعي فاحتمل واجب لا يجزئ
طيب هو واجب في الاخلاق واجب في الاختيار وفي النظافة انا هسألك سؤال وتركز فيه جدا وعمايزك تصحح فيه قوي -
02:37:12

تمام دلوقتي مش احنا قلنا ان الشافعية بيقول ان عمل الصحابي بخلاف الحديث ده مش مؤثر في ثبوت الحديث لانه ممكن ما ما
يكونش عارفه اصلاً صح امال احنا هنا ليه بنقول بنراعي - 02:37:31

اه فقه الصحابة للحديث وعمل الصحابة بالحديث ماشي وايه كمان لأ مش من علم العامة لانه جاء حجة على ان الصحابي علمه مش
احنا قلنا ان امتي بنعتبر عمله لما لما يكون عرفه او روحه. او روى احسنت ها - 02:37:48

قال كما يقول الرجل للرجل وجب حقك علي اذ رأيتني موضعاً موضعاً لحاجتك. وما اشبه هذا فكان هذا اولى معنييه بالموافقة هو
من القرآن من الاحداث بخصوص الغسل من الجنابة والدلالة يعني هل حديث آآ غسل الجمعة غسل يوم الجمعة واجب على كل
محتلم فيه احتمالين ان هو لا - 02:38:17

يصح الصلاة او لا يجزئ غيره اللي هو الوضوء يعني او ان هو واجب في الاخلاق والاختيار والادب والجمال والنظافة ها قال
بخصوص الغسل من الجنابة والدلالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غسل يوم الجمعة ايضاً. فان قال قائل فاذاكر هو
الشافعي قال له فيه احتمالين انا - 02:38:37

اخترت واحد قال له اخترتهم بناء عليه مش احنا قلنا ان هو قال لو انت اخترت احتمال لازم تجيب حجة ها قال دخل رجل الرجل هو
عثمان. ماشي. اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد والمجموعة وعمر بن الخطاب فقال عمر ايت ساعة هذه؟ فقال يا
امير المؤمنين؟ قال ان خلقت من سوء. فسمعت - 02:38:56

توضأت فقال عمر البويضة. الوضوء ايضاً كمان اتوضيت بس ما استحمتش. ما اغتسلش يعني؟ ها؟ وقد علمت ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل. اه بيقى كده عمر يعرف امر النبي صلى الله عليه وسلم الغسل ولا لأ؟ اه بيقى هنا ما ينفعش تقول
لي لا يؤثر بقى لانه يعلم - 02:39:17

هنا فقهه مهم جداً في في فقه الحديث فهما؟ مم. قال فلما علمنا ان عمر وعثمان علي. علما. حط تحتها خط. دي مهمة يا شباب
عشان انت احياناً تفكر من كلام الشافعي بيتناقض. لا ده هو - 02:39:37

جامد ليه؟ لان هو بيقول متى نحتج بعمله وفقهه اذا عرفنا ان هو علم به. انما اذا لم يعمل به فطبيعي. فاهم؟ فده يعتبر ايه مثال من
الامثلة المهمة اللي هي جت صفحة ايه اربعين. قال فلما علمنا ان عمر وكان علم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل
يوم الجمعة فذكر عمر - 02:39:51

فذهب عنا ان نتوهم ان يكونا نسيا علمهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غسل يوم الجمعة. اذ ذكر عمر علمهما في المقام
الذي توضأ فيه ولم يأمره عمر رضي الله عنه ذلك ولا احد ممن حضره من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من علم امر رسول
الله صلى الله عليه وسلم معها او باخبار - 02:40:11

عمودا لهذا على ان عمر وعثمان قد علم امر النبي صلى الله عليه وسلم بالوصي على الاحب. لا على الاجابة بالمسلم الذي لا يجزئ غيره. وكذلك والله تعالى دل على - [02:40:31](#)

ان علم من سمع فاطمة عمر وعثمان في مثل علم عمر وعثمان ما يكون علموه علما واما ان يكون علموا بخبر عمر وكالدلالة عن عمر وعثمان. نعم روت عائشة الامر بالغسل يوم الجمعة قال فرع سفيان عن عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عمرة عن عائشة قالت كان الناس هنا بقى - [02:40:41](#)

حديث عائشة بقى هو اللي هيبين يا ناس عمال انفسهم. عمال انفسهم فكانوا يروحون لهيئاتهم فقيل لهم لو اغتسلتم. ايوا. قال وروي لو اغتسلتم دي اكدت ان هي الايه - [02:41:01](#)

الاختيار والادب مم ان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضحاً ونعمة من احتساب الغسل افضل. قال وقول اكثر من لاختيار الغسل ومجموعة ومرون ان الوضوء يجزئكم هو - [02:41:15](#)

وفي حديث ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على ان غسل يوم الجمعة ان غسل يوم الجمعة لا يجب. والوجوب الذي لا يجزئ غيره لان الغسل - [02:41:29](#)

فاذا وجب الوجوه الذي لا يجزي غيره وجب على كل مصيبة. اذا وجب الوجوب الذي وجب الوجوب الذي لا يجزئ غيره وجب على كل مصلي جاء الجمعة او تولى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاء منكم من جمعة فليغتسل يدل على ان لا غسل على من لم يأتي الجمعة. مم. باب باب خلاص نقف هنا. والحمد لله رب العالمين - [02:41:39](#)

- [02:41:59](#)